مجلة كليّة

الدعوة الإسلامية

العدد الحادي عشر مجلة اسلامية . ثقافية . تصدر سنويًا

1423 من ميلاد الرسول ﷺ الموافق 1994 ميلادية

آفة المخدرات وخطرها على المجتمع الإسلامي

الدكتور محمد جمعة سالم
الإمارات العربية المتحدة

تمهيد:

إن الطريق الذي اختاره الله للإنسان خير منهج في الحياة وخير ضامن لكرامة الإنسانية لتسمو في معارج الرشاد والكمال والتاريخ أكبر شاهد على ذلك فإن التدين الحق ليس إلا السير في درب الحياة على صراط الله المستقيم **﴿قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني﴾**[1].

وهذه السبيل هي التي ينعم فيها المؤمن بالعز والازدهار في ظل الأمن والاستقرار ويأمن بوائق الحيرة والضياع والضلال.

وإذا كانت نزعة التدين في حقيقتها امتداداً لقوى النفس الثلاث:

ـ الفكر الذي به يكون التطلع إلى المبادىء والحلل الأولى والغايات البعيدة.

(1) سورة يوسف، الآية: 108.

ـ والوجدان الذي يمد العواطف النبيلة بحاجتها من الوقود الدافع إلى الخير.

ـ والإرادة التي تكون البواعث على العمل والدوافع إليه.

فإن ديننا الحنيف يوقظ في المسلم حاسة دينية تلازمه ولا تنفك عنه وتحرص على سلامة قواه وتصونها من كل آفة تحدث بها خللاً أو تعطلها أو تصرفها عما خلقت له.

فتكوين شخصيته كفرد يتطلب العناية بقيادته الفكرية: (العقل) وحمايتها من كل ما يؤثر فيها تأثيراً سيئاً ينال من قوتها ويضعف من قدرتها على التمييز بين الحق والباطل في المعتقدات والخطأ والصواب والضار والنافع في التصرفات قولية كانت أو عملية.

ومن هنا كان اهتمام الإسلام بتحريم المسكرات والمخدرات ليبقى المسلم دائماً محلاً للثواب على ما قدم لخالقه من قربات ولمجتمعه من خدمات قادراً على ممارسة مهامه مسؤولاً عن تصرفاته.. إذ من واجبه أن يعمل على تكميل نفسه بالفضائل والمعارف كوسيلة للبلوغ بمجتمعه إلى الكمال[2].

وقديماً قال الشاعر:

عليك بالنفس فاستكمل فضائلها فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان

مكانة العقل في الإسلام:

وقد جعلت شريعتنا الغراء من الكليات الخمس أموراً تجب المحافظة عليها وهي العقل وبقية الكليات أو المصالح العامة التي تقوم عليها حياة الناس وهي: حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ النسل وحفظ المال. ولما كان العقل مناط التكليف والمسؤولية والأمانة ومنبع الحكمة ونور البصيرة ووسيلة الهداية

(2) محمد عبد الرحمن البيطار: العقيدة والأخلاق وأثرهما في حياة الفرد والمجتمع: 75 ـ 1980.

إلى الحق والخير والسعادة أشاد القرآن الكريم بقيمة العقل في أكثر من آية كقوله تعالى **﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾**[3].

فبالعقل كمل الإنسان واستحق الخلافة في الأرض وتلقى الخطاب من لدن الحكيم الخبير فنال الشرف وحظي بالتكريم.. قال تعالى: **﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا﴾** سورة الإسراء ـ 70.

وعن طريق العقل فتح آفاق الكون وغاص في الأعماق وجال في الأجواء وطار في الفضاء ونزل على سطح القمر وربط بين عالم الشهادة وعالم الغيب وبين المادة وتغلب على ما يحول دون بلوغ أهدافه المادية والمعنوية.

وإن أعظم ميزة للعقل أن الإنسان الذي خلقه الله في أحسن تقويم اهتدى به إلى معرفة ربه فعبده ونزهه عن كل نقص وأثبت له الكمال والجلال فتحريم كل ما يخل بميزان العقل وبتمييزه وحسن إدراكه والتشديد على هذا التحريم في الإسلام واتخاذ أسباب الحماية بالعقوبة لمن أقدم على شرب الخمر وتعاطي المخدرات أياً كان نوعها.. إنما كان ذلك كله دفعاً لكبيرة من أعظم الكبائر ومنعاً من الشر الذي يلغي العقل ويتلفه ولو إلى حين لأن من أضاع عقله فقد مداركه ومن فقد مداركه فقد صوابه وأصبح خطراً على نفسه ومصدر أذى أو أداة فساد وعلى المجتمع أن يصده عن السوء كما يصد المجنون عن العبث الشنيع حين يركب رأسه.

قال ﷺ (لا ضرر ولا ضرار)[4].

فمن هذه القاعدة العامة يجب أن يكون الإنسان بصيراً على نفسه أميناً عليها فلا يفعل ما يضر بها ويؤذيها مخلصاً للمجتمع الذي نشأ فيه وعاش في ظله فلا يفعل ما يضر بالآخرين كترويج الخمر والمخدرات فيه فيكون جرثومة فساد في مجتمعه وخطراً عليه.

---

(3) سورة العنكبوت، الآية: 43.

(4) رواه أحمد وابن ماجه.

فلقد جاء في إحدى الإحصائيات بفرنسا أن الذين قتلتهم الخمر في إحدى السنوات بلغ 26 ألفاً والذين ماتوا بمرض السل 13 ألفاً.

وشرب الخمر والإدمان عليه من أهم أسباب مرض السل والأمراض الصدرية كما أثبت ذلك الأطباء[5].

وقد جعل الله الذين لا يعقلون شر الدواب.. فقال: ﴿**إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعلقون**﴾[6].

وإلغاء العقل قد يترتب عليه الشقاء الأبدي كما أخبر القرآن الكريم ذلك عن أصحاب السعير: ﴿**وقالوا: لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير**﴾[7].

هكذا فإن العقل هبة الله للإنسان ونعمة من نعمه الكبرى عليه يجب أن يستخدم فيما خلق له مثل التمييز بين الحق والباطل والخير والشر والصلاح والفساد واكتساب المعارف والعلوم. سمي كذلك لأنه يعقل صاحبه عن فعل القبيح.. قال تعالى: ﴿**إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون**﴾[8].

كما سميت العقول بالنهى لأنها تنهى عن قول ما يستهجن وفعل ما يقبح قال تعالى: ﴿**إن في ذلك لآيات لأولي النهى**﴾[9].

وسماه القرآن باللب على اعتبار أنه أنفس ما في الإنسان.. قال تعالى: ﴿**واتقون يا أولي الألباب**﴾[10].

لذلك حرم الله عزّ وجلّ كل ما يؤدي إلى زواله أو اضطرابه وجرم كل من يحاول أن يطمس نوره أو يسلبه قدرته على أداء دوره الذي خلقه الله تعالى

---

(5) الإسلام وقضايا الإدمان والسموم البيضاء: 31 (ط: روز اليوسف).

(6) الأنفال، الآية: 22.

(7) الملك، الآية: 10.

(8) الرعد، الآية: 4.

(9) طه، الآية: 54.

(10) البقرة، الآية: 197.

من أجله سواء أكان ذلك بالتعذيب أم بتناول المسكرات والمخدرات فالمسكرات تحبس العقل كما في قوله تعالى: ﴿**إنما سكرت أبصارنا**﴾[11] أي حبست عن النظر والتأمل والتفكير.

والمخدرات أشد وأقسى خطراً على العقل فإدمان المخدرات يميت طاقات العقول ورسول الله ﷺ نهى عن كل مسكر ومفتر[12].

قال الخطابي: المفتر كل ما يورث الفتور والرخاوة في الأعضاء ونقل العراقي إجماع العلماء على تحريم المخدرات وإن من استحله فقد كفر وقال الزركشي: الحشيشة والأفيون والبنج وجوزة الطيب تؤثر في متعاطيها، المعنى الذي عرفوا به السكران: وهو الذي اختل كلامه المنظوم وانكشف سره المكتوم.

وهنالك صنف يعد من المسكرات المخدرات مثل الأفيون.. ومن هذه المخدرات ما يطحن ويسحق ويستعمل سعوطاً في الأنف فيخدر تخديراً شديداً وتصبح عادة ملحة لا يصبر صاحبها عنها وقد بلغ ممن مارسوا هذه العادة السيئة مرحلة الجنون أو الانتحار، وكفى بذلك دليلاً على التحريم بالإضافة إلى أدلة تحريم الحشيش وملحقاته[13].

فكيف يقدم على استهلاك هذه السموم من وهبه الله عقلاً كرمه به وائتمنه عليه ليصونه من كل ما يفسده ويحفظه من كل ما يسلبه الصحة النفسية، ويفقد السيطرة على النفس؟

الخمر والمخدرات:

الخمر كل ما خامر العقل، فيشمل جميع المسكرات، ولا عبرة بخصوص المادة التي يتخذ منها فقد يكون من العنب وقد يكون من غيره والأحاديث الصحيحة الواردة في الخمر واضحة، وهي أن كل مسكر خمر

---

(11) الحجر، الآية: 15.

(12) أخرجه أبو داود وأحمد.

(13) عبد القادر أحمد عطا، هذا حلال وهذا حرام: 28 (ط: دار التراث).

وكل مسكر حرام، بل ما أسكر كثيره فقليله حرام، وهذا ما فهمه أصحاب الرسول ﷺ من عبارة (خمر).

ومن هنا نعلم أن الذين يعلنون في مجالسهم الخاصة انقياداً لشهواتهم وعبثاً بالدين والعقول، أن المحرم هو المتخذ من العنب وأن المتخذ من غيره لا يحرم تناوله، هم قوم لا يكترثون بلغة الألفاظ ودلالتها ولا ببيان الرسول، ولا يركنون إلى فهم الصحابة الذين تحدثوا عما شاهدوا وسمعوا وهم بعد هذا كله يغالطون أنفسهم ويخدعون غيرهم في علة تحريم الخمر التي حرمها الله لأجلها، ودين الله بين واضح ولا ينبغي أن تتخذ آياته سبيلاً للهو واللعب.

وليس تحريم الخمر من التكاليف التعبدية التي لا يدرك المؤمن سر تكليفه بها وإنما هو من التكاليف المعقولة التي يلمس الإنسان سر تحريمها ويراه واضحاً في نفسه وفي نفس غيره عقلاً وصحة ومالاً وكرامة[14].

فينبغي النظر إلى الأثر السيء الذي تحدثه في شاربها من زوال عقله فتسلبه مكانة التكريم التي منحه الله إياها وتفسد عليه ما يجب أن يكون بينه وبين الناس من صلات المحبة والصفاء، وتطوع له انتهاك الأعراض وقتل النفس وتعكر عليه صفو المعرفة بالله، والناشئة عن مراقبته وعبادته وذكره وتذكر عظمته سبحانه وتعالى.

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني رسول الله ﷺ: (ألا أشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر)[15].

وروي عن عثمان رضي الله عنه قال (اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث)[16].

وروي عن أبي مالك الأشعري: أنه سمع النبي ﷺ يقول (ليشربن أناس من أمتي الخمر ويسمونها بغير أسمائها)[17].

---

(14) رسالة الإمام: إحذر المخدرات: 4/ 7/ 1986، صفحة 159 ـ 160.

(15) أخرجه ابن ماجه.

(16) محمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن: 3/ 55.

(17) أخرجه أحمد وأبو داود.

قال ابن تيمية في تفسير قوله تعالى ﴿**إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر**﴾[18].

ولا يصد عن الصلاة مثل الخمر لقوله تعالى: ﴿**إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة**﴾[19].

أي يوقعهم في العداوة والبغضاء وهذا من أعظم المنكرات التي تنهى عن الصلاة والخمر تدعو إلى الفحشاء والمنكر كما هو الواقع فإن شارب الخمر تدعوه نفسه إلى الزنى، والسكر يزيل العقل الذي كان به يميز السكران بين الحلال والحرام، والعقل الصحيح ينهى عن مواقعة الحرام ولهذا يكثر الشارب من مواقعة الفواحش ما لا يكثر من غيرها وربما يقع على ابنته ومحارمه ويدعو شرب الخمر إلى أكل أموال الناس بالباطل من سرقة ومحاربة وغير ذلك لأنه يحتاج إلى الخمر وما يتبعه من مأكل وغناء وفواحش، وشرب الخمر يظهر أسرار الرجال حتى يتكلم شاربه بما في باطنه وكثير من الناس إذا أرادوا استفهام ما في قلوب الرجال من الأسرار يسقونهم الخمر، وربما يشربون معهم ما لا يسكرون به، وأيضاً فالخمر يصد الإنسان عن علمه وتدبيره ومصلحته في معاشه ومعاده وجميع أموره التي يدبرها برأيه.

فجميع الأمور التي توقعها الخمر في المفاسد داخلة في قوله تعالى: ﴿**ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة**﴾..

وإيقاع العداوة والبغضاء هو منتهى قصد الشيطان وإذا كان كل مسكر خمراً سواء أكان مائعاً أو جامداً عصيراً أم مطبوخاً مصداقاً لقول النبي ﷺ في حديث صحيح لا مطعن في سنده وله إجمال في متنه (كل مسكر خمر)..

قال الصنعاني في سبل السلام (إنما يحرم ما أسكر من أي شيء وإن لم يكن مشروباً كالحشيش)..

---

(18) العنكبوت، الآية: 45.

(19) سورة المائدة، الآية: 91 .

بل إن من الفقهاء من يحرم كل ما يسكر أو يشوش الذهن أو يحدث فيه اختلاطاً حتى في الأدوية، فإن القدر المسموح به للعلاج يجب ألا يذهب العقل.

لأن أكثر الفقهاء جوزوا استعمال البنج للمريض في عملية جراحية.

ويعجبني تقسيم القرافي في الفروق أن يفرق بين المواد المختلفة التي تؤثر على العقل، فقسمها إلى ثلاثة أنواع:

ـ المسكرات وهي التي تغيب العقل دون الحواس كالخمر مع نشوة وفرح.

ـ والمفسدات وهي التي تغيب العقل دون الحواس ولكن بدون نشوة كعسل البلاذر.

ـ والمرقدات وهي التي تغيب العقل والحواس كالسكران.

ـ واعتبر القرافي الحشيش من نوع المفسدات[20].

وتابع الحطاب في كتابه (مواهب الجليل على شرح متن خليل تقسيمات القرافي) إلا أنه اعتبر المسكرات أربعة: الخمر والحشيش والأفيون وجوزة الطيب.

واعتبر ابن تيمية وابن القيم ومن تابعهم من الفقهاء الحشيش (القنّب الهندي) خمراً من ناحية الحد والنجاسة واعتبار القليل والكثير منها سواء.

قال ابن تيمية في الفتاوى:

(السكر من هذه الحشيشة الملعونة بما تورثه من قلة الغيرة وزوال الحمية حرام يحد مُتَنَاوِلُها كما يحد شارب الخمر وهي داخلة فيما حرمه الله ورسوله من المسكرات لفظاً ومعنى ومن استحلها وزعم أنها حلال فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل مرتداً لا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين[21].

(20) القرافي: الفروق ـ 7/ 218 (ط: بيروت).

(21) أحمد تقي الدين ابن تيمية: الفتاوى: 4/ 275 ـ مسألة: 508 (ط: الرباط).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن المخدرات في الفقه الإسلامي لم يستعمل لفظها إلا في القرن العاشر الهجري، أما قبل ذلك فقد تحدث الفقهاء عن الحشيش والأفيون وغيرهما من المواد المفترة أو المواد المسكرة. والمفتر: كل ما أسكن الجسد وخدره وإن لم ينته إلى حد الإسكار كالبنج ونحوه، ولكنه قد ينتهي إليه من حيث الإضرار إذ هو يورث ضعفاً بعد قوة واسترخاء بعد صلابة وهموداً بعد حركة، وقصوراً بعد نشاط. وهكذا نلاحظ تداخلاً عجيباً في تعريف الخمر لغة وفقهاً وطباً وفي تعريف المخدرات أيضاً.

وأصبحت عبارة (المخدرات) في العصر الحديث تطلق على كل مادة تحدث خللاً في عقل إنسان وجسمه وهي تتفاوت قوة وضعفاً وتأثيراً سلبياً على صحته النفسية والبدنية، ومن المخدرات ما يشتد مفعوله ويحدث مضاعفات خطيرة أكثر من الخمر، ويؤدي إلى فقدان الكليات الخمس التي حرص الإسلام على الحفاظ عليها علاوة على الخسائر الصحية والاجتماعية والاقتصادية الناتجة عن فقدان العمل وتضاؤل الإنتاج وحوادث المرور، وتكاليف العلاج من التسمم، وما يتسبب فيه الإدمان لمتعاطيها من زيادة الكمية شيئاً فشيئاً.

وقد سجل الأطباء حالات إدمان للهروبين يتعاطى فيها المدمن خمسة آلاف مليغرام من الهيروبين يومياً، وتكفي في العادة مليغرام واحد لقتل إنسان غير مدمن فوراً[22].

وكم يتحمل المدمنون على الأفيون ومشتقاته (الهيروبين والمورفين) من نفقات باهظة جداً تفني الجنس وتقضي على الثروات الطائلة، وتقود إلى الإجرام والسرقة من أجل الحصول على المال اللازم لشرائها.

ومدمن المخدرات يبيع زوجته وابنته وأخته في سوق النخاسة في سبيل الحصول على شمة أو حقنة أو يطلب إلى واحدة منهن أن ترافق زملاءه ورفقاءه.

---

(22) محمد علي البار: المخدرات (الأفيون ومشتقاته: 163) (ط: دمشق: 1988).

وكما حرم الإسلام الخمر باعتبارها مفتاح كل شر بالنص بعلة إفساد العقل والإضرار بالجسم فإن هذه العلة حاصلة في المخدرات بل تزيد عليها الإضرار بالمال إلى حد الإفلاس والإضرار بالإدمان إلى حد الجنون.

وفي الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (أتاني جبريل فقال: يا محمد، إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقيها ومسقاها)..

أما المخدرات فقد نقل العلماء إجماع فقهاء المذاهب على حرمة تعاطيها بأي وجه من أكل أو شرب أو شم أو حقن لأنها من أعظم المفاسد وأسوئها ودرء المفاسد من المقاصد الضرورية لشريعتنا الغراء حماية للنفس والعقل، ولا تسامح في الإقدام على المنهيات إلا عند الاضطرار بشرط الاقتصار على القدر الذي يزول به الضرر، وتعود به الصحة ويتم به العلاج إذا لم يوجد بديل عنه من الدواء المباح، ويدخل في الاضطرار علاج المدمن.

فقد أفتى ابن حجر حين سئل عمن ابتلي بتعاطي المخدرات وصار حاله بحيث إذا لم يتناوله هلك، يجوز تعاطيه بحسب الضرورة الملحة حفاظاً على عقله وحياته، ولكن يجب عليه التدرج في تقليل الكمية التي يتناولها شيئاً فشيئاً حتى يتطهر دمه منه، ويزول اعتياده له.

وهذا أمر يرجع إلى نصح الأطباء وعلاجهم للمدمنين عليها، لقوله تعالى: **﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه﴾**[23].

وفي العصر الحديث انعقد إجماع الفقهاء والمحدثين مثل القدامى على تحريم المخدرات تناولاً وزراعة وصناعة واتجاراً، وإن كسبها حرام وإن صلاة من كان تحت تأثيرها غير مقبولة، وأن الربح الناتج عنها حرام لا يجوز التصدق به ولا عمل البر منه.. ومن العلماء المحدثين من جعل التبغ من المخدرات فحرم التدخين لإضراره بالصحة والمال وبالعقل أيضاً لما للإدمان عليه من تأثير على المدخنين ومن الفتاوى الحديثة في المخدرات:

---

(23) سورة البقرة، الآية: 173.

ـ فتوى مفتي مصر سابقاً سماحة الإمام الشيخ جاد الحق المنشورة في كتاب الفتاوى الإسلامية[24] وجاء فيها موضحاً: (وإذا كانت المخدرات كالحشيش والأفيون والكوكايين وغيرها من المواد الطبيعية المخدرة وكذلك المواد المخدرة المخلقة تحدث آثار الخمر في الجسم والعقل بل أشد فإنها تكون محرمة بحرفية النصوص المحرمة للخمر وبروحها ومعناها دفعاً للمضار ودرءاً للرذيلة، وسداً لذرائع الفساد ثم بين حرمة زراعتها وإنتاجها والاتجار فيها والتعامل بها على أي وجه كان، وإن صلاة من كان تحت تأثير المخدرات أو المسكرات غير صحيحة، وأن الربح الناتج عنها حرام، ولا يجوز التصدق به، ولا عمل البر منه لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.

وجاء في مجلة (اللواء الإسلامي)[25]: إن التعزير في عقوبة مروجي المخدرات يصل إلى حد الإعدام، وأفتت معظم الدول العربية باعتبار القات من المخدرات في حين أن أكثر علماء اليمن لا يعتبرونه منها.

الإدمان وأخطاره:

الإدمان على الخمر أو المخدرات هو تكوين عادة قوية ملحة يتعذر التخلص منها والإفلات من تأثيرها على المدمن فتدفعه إلى الحصول على ما اعتادته نفسه بأي ثمن وبجميع الوسائل مع زيادة الكمية والجرعة، ومع صعوبة قد تبلغ درجة الاستحالة في الإقلاع عنه إلا بعلاج طبيب مختص طويل المدى، وذلك لأن بعض الأنسجة في الجسم أصبحت مفتقرة إليه ولا تستطيع الاستغناء عنه.

ويخضع هذا الإدمان إلى عدة عوامل تجعله يتفاوت قوة وضعفاً ومن أهمها نوع العقار المستعمل ومن المخدرات ما يجعل مستعملها مدمناً ولو مرة واحدة مثل الكوكايين، ثم قدرة متعاطيه وإرادته على التحرر من ضغط الإدمان فسيولوجيا ونفسياً، بل على التقليل من الكمية التي تعود عليها والتأخير في

---

(24) 10/ 3507 ـ الفتاوى الإسلامية (القاهرة ـ 1983).

(25) مجلة لواء الإسلام: 195 ـ 17/ 10/ 1985.

الاستعمال عن وقته المعتاد.

فالإدمان على المسكر أو المخدر يؤدي إلى تدهور صحة المدمن، ومن أعراضه المرضية الفشل والانهيار والأرق والاكتئاب والتشنج وعدم احتمال الضوء والضوضاء، وقد تظهر أعراض أخطر من ذلك وتفضي إلى الموت كصعوبة التنفس وبطء النبض أو ارتفاع ضغط الدم مع نزوع باطني إلى الانتحار.

أما نتائجه-فانحلال جسمي وأخلاقي تدريجي وفقدان لشهية الطعام ونقص الرغبة الجنسية وعدم المبالاة والاكتراث بحيث لا يعتمد عليه في شيء، وكذلك شحوب اللون والارتعاش وارتفاع درجة الحرارة وربما مات المدمن من فشل يصيب عضلات التنفس.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأعراض والنتائج يختلف نوعها باختلاف نوع المخدر ومفعوله فأعراض المدمنين على الأفيون غير أعراض المدمنين على الكوكايين، وهذا يعرفه الأخصائيون من الأطباء الباحثين[26] وأعراض الإدمان على الخمر تختلف عن أعراض الإدمان على المخدرات وإن التقت معها في فداحة الأضرار، وعجز كل منهما عن القيام بواجباته والوفاء بالتزاماته.

فقد أثبت علماء الطب والاجتماع أن إدمان الخمور يجمد الفكر ويضعف الإرادة ويغير الأخلاق، فيتحول طبع المدمن إلى عناد ومشاكسة وهذيان وجنون، وكثيراً ما يدفع إلى الإجرام.

وأثبتت إحصائيات جرت في ألمانيا أن أكثر من 50 في المائة من حوادث الإعتداء الإجرامي ناتج عن تأثير الخمر، إذ تنعدم في شاربيه سيطرة المخ على أفعاله كما أن المدمن على المخدرات تكثر منه الانحرافات والشذوذ السلوكي بكل أنواعه وشعوره العميق بأنه يرتكب ما هو مخالف للتقاليد الاجتماعية المرعية يحمله على عدم الانتماء إليه وعدم الارتباط المعنوي به وهو يقضي

(26) انظر كتاب الإدمان: عبد الحكيم العفيفي: 28 ـ 40 (ط: الزهراء: 1986).

معظم وقته خارج البيت مع رفاق السوء في أماكن تعاطي المخدرات بعيداً عن أعين الناس، فيفقد الشعور بالمسؤولية نحو زوجته وأولاده كما يفقد الحنان والعطف والسند المعنوي والدعم الفكري.

والقصص الغريبة التي يرويها علماء الاجتماع وعلماء النفس عن تأثير المخدرات بكل أنواعها على العقل ومالها من أثر على الفعل مما يدمي القلوب ويبعث على الأسى.

فقد قامت فتاة وقفزت من الطابق الخامس بعد تعاطيها كمية من الحشيش وكانت قبل أن تلقي نفسها تتحدث عن قدرتها على الطيران مثل العصافير وقال آخر: إنه يستطيع أن يشق الحائط بيده، ذلك أن مرض الخيال الجنوني لدى المخدرين يؤثر في إدراكهم وإحساسهم وعملهم كتخيل أشخاص غير موجودين، وسماع أصوات غير موجودة، أو يخترع قصصاً يزعم أنها وقعت له وليس لها أصل وتنشأ لديه أفكار خيالية تثبت أن ما يجول بخاطره من الأوهام هو حقيقة واقعة ثم تكون النتيجة الاختلاط العقلي والجنون المزمن.

أما مرض الجنون الكحولي أي الناتج عن تناول الكحول في الخمر وفي غيره فقد قرر علماء الطب النفسي أن له تأثيراً مباشراً في علم المرء وإدراكه وهو السبب المباشر للجرائم الجنسية الناجمة عن الغيرة فيذهب ضحيتها أبرياء فيقتلهم ظناً منه أنهم اعتدوا على شرفه، ويخيل إليه أن ما يجول بخاطره من الأوهام حقيقة.

وقد حدث أن مدمناً أرغم زوجته، على الاعتراف بأنها تحب سواه وبعد شجار طويل عمد إلى قتلها وربما قتل أولاده ظناً منه بأنهم ليسوا بنيه وهكذا فإن الجنايات التي يقترفها المدمن على شرب الخمر كبيرة لا تغتفر علاوة على ما يتسبب فيه من وجود أطفال معرضين لتشوه خلقي نتيجة تغلغل الخمر في جميع خلايا الجسم خاصة العصبية منها ولا تخلو منها الحيوانات المنوية[27].

(27) عبد الحكيم عفيفي: الادمان: 156 ـ 157.

خطر الحشيش وسائر المخدرات:

يشعر المدمن على الحشيش في البداية بنشوة تشبه السكر، ولكن سرعان ما يجعله ذا وجه عبوس، سوداوي المزاج غبياً خاملاً أبله، غارقاً في أحلامه بطيء الحركات متردداً، نحيف الجسم غير قادر على العمل ينتابه المرض المزمن، فيموت لانحلال وسائل الدفاع في جسمه.

وأكثر أنواع المخدرات خطورة الهيروبيين الذي يحدث به الإدمان باستعماله مرة واحدة ويؤخذ إما عن طريق الشم أو عن طريق الحقن بالوريد وهو أشد خطورة لأنه يصل إلى الدم مباشرة، فإذا تأخر المدمن عن شمة في موعدها أحس برشح وإسهال وانهيار في الوظائف الجنسية، وفي وظائف الكبد مما يؤدي إلى الصرع والاضطرابات العصبية والاختلال العقلي والاكتئاب النفسي والتهرب من الواجبات والمسؤوليات في الحياة والاستجابة العدوانية لمواقف الإثارة والضغط ومعاناة القلق وعدم الاستقرار والركون إلى الراحة والخمول وكثرة حوادث المرور.

وهكذا فإن إدمان المخدرات يؤثر على كافة أعضاء الجسم صحياً، فيؤثر على العيون والجلد والأسنان والشعر وأمراض الجهاز التنفسي والجهاز الهضمي وضغط الدم والضعف الجنسي المزمن والعته واضطراب التفكير والوجدان والذهول والنسيان وحدة الطبع والهواجس والوساوس.

وعلل أحد الأخصائيين في أمراض المخدرات كثرة حوادث الطرقات التي يسببها الإدمان فتبلد الجهاز العصبي يزيد في مدة ردة الفعل وهو الوقت الذي يمر بين وقوع الصورة على شبكة العين وسريان هذه الومضات إلى الجهاز العصبي فإلى النخاع الشوكي فإلى خلايا عضلة القدم التي تضغط على فرامل السيارة لإيقافها فإذا طال وقت رد الفعل بسبب الإدمان حصلت الكارثة لا محالة وقد ثبت أن دماء من يحقن نفسه بالمخدرات تكون عرضة للتلوث وأن التهاب الكبد تكثر الإصابة به نتيجة الحقن في الوريد الذي يسرع بدخول العقاقير المخدرة السامة إلى الأجهزة العصبية بالإضافة إلى ما يؤدي إليه الإدمان من ممارسات قبيحة تهدر كرامة الإنسان بسبب اختلال المقاييس عنده

وضعف سيطرته على دوافعه الغريزية.

وقد ذكر أحد المشاركين في المؤتمر الدولي العربي للمخدرات أن السلطات الإسرائيلية تقوم بتوزيع كمية منها في أهم المناطق التي يقيم العرب فيها وفي داخل السجون الإسرائيلية التي يزج بهم فيها بقصد تدمير العنصر العربي عامة والفلسطيني خاصة، وشل حركته في المقاومة[28].

ومنذ أقدم عصور التاريخ أدرك الإمام بدر الدين الزركشي ما في تناول الحشيش من مضار، وكانت قد عمت بها البلوى في عصره فألف فيها نصاً عنوانه (زهرة العريش في تحريم الحشيش) حققه وعلق عليه الدكتور السيد أحمد فرج ومما جاء فيه:

(كل ما في الخمر من المذمومات موجود في الحشيش وزيادة[29].

وهي تشارك الخمر في السكر، وفساد الفكر، ونسيان الذكر، وإفشاء السر وذهاب الحياء، وكثرة المراء وعدم المروءة، وكشف العورة، وقمع الغيرة وإتلاف الكيس؛ ومجالسة إبليس، وترك الصلاة والوقوع في المحرمات هذا بعض ضررها في الدين.. أما البدن فتفسد العقل وتقطع النسل وتولد الجذام، وتورث البرص، وتجلب الأسقام، وتكسب الرعشة، وتنتن الفم وتخفف المني، وتسقط شعر الأجفان، وتحرق الدم، وتحفر الأسنان وتظهر الداء الخفي، وتضر الأحشاء، وتبطىء الأعضاء، وتضيق النفس وتقوي الهوس، وتنقص القوى وتصفر الألوان، وتسود الأسنان وتثقب الكبد، وتوهج المعدة وتولد في الفم البخر، وفي العين الغشاوة، وقلة النظر.

قلت: ومن أعظم دائها أن متعاطيها لا يكاد يتوب لشدة تأثيرها في

---

(28) مجلة الأمن العام ـ 68/ يناير 1975 ـ صفحة 124.

(29) والأطباء يسمونها: القنب الهندي ومنهم من يسميها بالحيدرية نسبة إلى حيدر أحد شيوخ الصوفية الأدعياء الذين أباحوا الحشيش، قيل كان ظهورها على يد حيدر هذا سنة 550، وقال: أبو العباس ابن تيمية: لم يتكلم فيها الأئمة الأربعة وغيرهم من علماء السلف لأنها لم تكن في زمنهم وإنما ظهرت في أواخر المائة السادسة، وأول المائة السبعة حين ظهر التتار، وكانت شراً دخل على بلاد العجم حين استولى التتار عليها، ثم نقلها إلى بغداد، وقد علم ما جرى على أهلها من قبيح الأثر: (مجموع الفتاوى: 4/ 263 ـ 264).

مزاجه وأنت ترى أهلها أكثر الخلق ضلالاً وتجافياً عن الاستقامة وأقرب إلى الدنية[30] وما عسى أن يقول هذا العالم (الزركشي) لو علم أنواعاً أخرى مّن المخدرات ظهرت من بعد، ومالها من فتك ذريع بقوى الإنسان وكل طاقاته ومالها من أثر سيىء في سلوكه وحياته عامة، ومن عاقبة مشؤومة تفضي به إلى الموت والتعاسة والشقاء في الدارين مثل الأفيون والكوكايين و الهيروبين، والجرائم التي ارتكبها متعاطو هذه المخدرات وأمثالها لا تكاد تحصى.

وعلى سبيل المثال في سنة 1985 قام شابان بدعوة اثنين من أصدقائهما لقضاء سهرة معهما ببور سعيد وأثناء هذه السهرة قاموا بشم الهيروبين وتحت حالة فقدان الوعي قاما بقتلهما وفرا إلى القاهرة وتمكنت المباحث من القبض عليهما واعترفا بارتكاب جريمة القتل فقررت محكمة الجنايات ببور سعيد إحالتهما إلى المفتي.

وقد أدى الحشيش بشاب فشل في دراسته إلى إصابته بداء الاكتئاب النفسي، فلما عاتبته أمه انهال عليها طعناً بسكين مزق جسمها وقتلها.

هكذا يتحول متعاطو المخدرات إلى وحوش كاسرة، وقد فقدوا رشدهم وظنوا خطأً أنهم يمتعون أنفسهم بالنشوة والانتعاش ولكنهم في واقع الأمر يدمرونها ويسلبون حريتهم ليصبحوا عبيداً للمخدر الذي يدمنون عليه.

فتأثير الكوكايين الذي يستنشق كمسحوق أبيض يشبه السكر أو يحضر على شكل محلول ويحقن أو يحول إلى قاعدة حرة ويدخن في غليون قوي جداً يستطيع تغيير الحالة النفسية الفسيولوجية لمن يتناوله إلى حد بعيد واستنشاق مسحوقه يؤدي إلى تدمير الأغشية المبطنة للممرات الأنفية، والدافع الأول لاستعماله كما يقول الأطباء المختصون، أنه يولد في الجهاز العصبي المركزي شعوراً بالنشوة، ويوهم متناوله أنه يزوده بالتفاؤل وبالطاقة وبالشعور المفرط بالقوة الذاتية لديه، ولكن الواقع بخلاف ذلك، فهو يعرقل القدرة على اتخاذ القرارات وإصدار الأحكام ويحرر الكوابت، ويصير متناوله عدوانياً، له

(30) الزركشي: زهرة العريش في تحريم الحشيش: 96 ـ 99 (ط: مصر 1987).

انفعالات جنونية يحدث له حالة من الكآبة تقترن بهيجان شديد ينشأ عنه في كثير من الأحيان شعور بأنه لم يعد هناك أي وجود للسان في الفم. . وقد يستمر شعور متناوله مدة تتراوح بين 45 دقيقة وساعتين، وعندما تتلاشى آثاره يبدأ شعور آخر بالكآبة والحزن والتعب والصداع إلى حد الانزعاج وهذا ما يدفع متناوليه إلى إعادة تعاطيه ليستريحوا وليحصلوا على الاسترخاء وتكفي جرعة واحدة في مرة واحدة أن تكون قاتلة لمعظم الأفراد، وتبين دراسة علمية أجريت في لوس أنجلس أن عشرة في المائة ممن يتناولون الكوكايين بانتظام أصبحوا مرغمين على استعماله[31] أما الأفيون فهو من أعظم المخدرات المؤدية إلى الإدمان بسرعة غريبة والإدمان هو حالة التسمم الدوري أو المزمن، والذي يؤثر على الفرد وعلى من يعاشره، وذلك نتيجة التعاطي المستمر للعقار.

ويتغير الإدمان على الأفيون بالخصوص به:

ـ قوة قاهرة ورغبة ملحة لتعاطيه والحصول عليه بأية وسيلة، وبأي ثمن.

ـ الاتجاه المستمر في زيادة الكم ـ الاعتماد النفسي والجسمي على هذا العقار أعراض جانبية عند التوقف عن استعماله قد تشتد حدتها فتسبب آلاماً جسمية دائمة من مرض مستعص.

ـ التوقف عن تناوله تدريجياً حتى لا يتعرض المريض لنوبات الصداع والاختناق.

ـ الإصابة بحالة تسمم، مع ارتخاء العضلات.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الغرب يبيح الخمر رغم أضراره التي لا تقل إيذاءً عن أضرار المخدرات، فإنه يدين متناول المخدرات ومهربها والمتاجر فيها على الخصوص بأقسى العقوبات التي تصل في بعض البلدان إلى الإعدام أو السجن المؤبد، وذلك لما لها من أثر سيىء على الفرد والمجتمع ولما تسببه من أمراض بدنية وأعراض ذهنية وانفصام عن الحياة الاجتماعية. وقد

(31) المخدرات حقائق وأرقام: ترجمة نصار وشاهين: 159 ـ 161 (ط: 4/ 1988).

تختفي أعراض الاعتماد الجسمي للمورفين والهيروين والكوكايين في غضون أسبوعين، ولكن تبقى المشكلة بعد ذلك في العلاج النفسي والتأهيلي وهذا العلاج ليس بالأمر الهين وقد يطول أمده.

أثر المخدرات في المجتمع:

العلاقة بين الفرد وبين المجتمع الذي نشأ فيه علاقة عضوية متفاعلة يؤثر فيها ويتأثر بها كلاهما في الآخر ودراسة الظواهر التي تسود المجتمع مثل ظاهرة تعاطي المخدرات قد تكشف عن عوامل انتشار هذه الآفة بشكل مرْبع وسريع فيه، خاصة بين الأحداث بقصد معرفة الدواء الذي يعيد إليه صحته واجتناب أصل الداء، أو التخفيف من حدته وطاقته على الأقل، والمجتمع هو الذي يصف السلوك الاجتماعي بأنه سوي أو منحرف في ضوء عقيدته وأخلاقه وتقاليده المرعية فالمنحرفون أو الجانحون في نظره هم ذوو السلوك المضاد له والذين يكونون بالنسبة إليه عنصر قلق أو اضطراب، يمثلون خطراً على حياتهم، ويعرضون حياة الآخرين للخطر بإشاعة الجريمة عن طريق العدوى والاختلاط.

فالشعور بالنقص مدعاة لمضاعفة الجهد، والإحباط عامل لمزيد من البذل ولكن قد يكون كلاهما سبباً للاضطراب العصبي والسلوك الشاذ.

صحيح أن هناك مشاكل مشتركة بين المجتمعات البشرية عامة في هذا العصر، ولكن ذلك لا يعني استخدام مفاهيم واحدة من منطلقات غير مختلفة، فاختلاف نمط الحياة بين المجتمعات وتباين واقعها، وتنوع مشاكلها كل ذلك يفرض على الباحثين أن يقوموا بدراسات ميدانية استطلاعية تنسجم مع واقع المجتمع من ناحية، ولا تجتر الخطوات المنهجية لدراسات اجتماعية مماثلة في مجتمعات مغايرة.. ولكن معظم الدراسات الميدانية للواقع العربي في مجال انحراف الأحداث وتعاطي المخدرات لم تكن سوى تكرار لدراسات مشابهة أجريت في المجتمعات الغربية باستخدام أدوات البحث نفسها، في حين أن مشاكل المجتمعات العربية في ذاتها تختلف من قطر إلى آخر، فضلاً عن مشاكل المجتمعات العربية والمجتمعات الغربية.

فدولة الإمارات العربية تعرضت إلى تغيير كبير نتيجة نمو سكاني سريع بسبب توافد المهاجرين من مختلف الجنسيات عليها من الأيدي العاملة بعد سنة 1972 وذلك نتيجة لتطور إنتاج النفط في الدولة.

إذ دخلت منذ ذلك التاريخ مرحلة هامة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية أدت إلى اكتظاظ المهاجرين إليها من شتى الجنسيات والأجناس وعدم التجانس في التركيبة السكانية وظهور علاقات اجتماعية وأنماط سلوكية وقيم اجتماعية دخيلة كان من أبرز آثارها في المجتمع الإماراتي الذي كادت تصح تسميته بمجتمع المغتربين، أن ازدادت معدلات الانحراف والأمراض الاجتماعية بما فيها تعاطي المخدرات في بعض الأوساط التي كونت مناخاً مشحوناً بالمتناقضات لا يتسق مع أهداف التنمية الحقيقية المنشودة للمجتمع الإماراتي، رغم ما تقوم به جامعة الإمارات من خدمة المجتمع وتحقيق التطور العلمي فيه وإعداد المتخصصين والفنيين وتطوير المجتمع مع الحفاظ على تراثه المجيد ومقومات أصالته العربية الإسلامية[32].

ويتضح من الإحصائيات الرسمية للدولة الصادرة عن وزارة الداخلية بأن معدل جرائم الاتجار بها وترويجها في الدولة نزل إلى 159 جريمة سنة 1981 بينما كان عدد الجرائم في سنة 1980 مثلها و16 جريمة، وتبذل مكاتب مكافحة المخدرات على مستوى الدولة جهوداً كبيرة في مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة ومحاولة الحد منها، وتأتي في مقدمة هذه الجهود حملات التوعية المتنوعة، ومحاولة التعرف على العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي تؤدي إلى استنشاق المخدرات، وتحديد طرق المقاومة والوقاية والعلاج لهذا الوباء الفتاك[33].

ويتضح من الاحصائيات أن أكثر المتعاطين للمخدرات من الأجانب، وخصوصاً الآسيويين منهم، يليهم العنصر العربي فالمواطنون. وأكثر المواد المخدرة انتشاراً الحشيش والأفيون والهيروبين.

---

(32) انظر مقدمة كتاب: المخدرات وظاهرة استنشاق المخدرات لناصر ثابت: (ط: الكويت 1984).

(33) المصدر السابق: 65 ـ 66.

ولحماية المجتمع الإماراتي مما يهدده لا بد من تعاون المواطنين مع الشرطة في ملاحقة المهربين والتجار وبالخصوص الطلاب الذين لهم من حصافة الرأي ومن الغيرة على وطنهم ما يدفعهم بحماس، وإخلاص للمقاومة التي تعتبر واجباً دينياً وواجباً وطنياً في الآن نفسه.

يقول علم الاجتماع: المجتمع مسؤول عن ضمان سيره في الطريق الذي انتهجه وعن أخلاق أفراده وتمتعهم بحياة كريمة مستقرة، بعيدة عن الانحراف والفوضى، سواء في علاقات الأفراد ببعضهم، أو علاقتهم بالمجتمع كمجموعة تمثل أهدافاً مشتركة ومثلاً عليا هي على اتفاق بينهم.. فكان لا بد للسلطة المنبثقة عن هذا المجتمع أن تحدد طريقة مقاومتها لتسرب المخدرات وحماية ناشئتها وشبابها جيل الغد وأمل الأمة من كل انحراف لا يقتصر ضرره على صاحبه في تهديم شخصيته، والقضاء على مستقبله، ولا على فئة من الشباب أصيبت بمرض عضوي أو عقلي أو أخلاقي يستوجب علاجاً دقيقاً لإعادتها إلى حالتها الطبيعية، بل إن الضرر يتجاوز الأفراد والفئات إلى المجتمع كله في حاضره ومستقبله فلا يقدر على تحقيق طموحاته في مجالات التنمية الشاملة، ولا في ميادين التقدم العلمي والحضاري، لأنه فقد السند الذي كان يعتمد عليه والطاقات الحية التي تنهض بأعباء المسؤولية، وحمل مشعل الرقي والنهضة وعلى قدر اتساع دائرة الضرر وعمقها يتضخم حجم الجريمة وتعظم المسؤولية في قمعها وملاحقة مرتكبيها.

وهذه المسؤولية التي تتحملها أجهزة الدولة بكل صرامة وحزم يجب أن يشرك فيها كل مواطن مخلص لربه صادق في وطنيته، فيجب لمجتمعه الذي نشأ في ظله وأفاد من خدماته، وعاش فيه عزيزاً آمناً فلا غرابة أن ترى المجتمع الدولي يهتم بظاهرة انتشار المخدرات منذ عهد بعيد، فتنضم ستون دولة إلى الاتفاقية الدولية للأفيون ثم تنضم معظم دول العالم إلى اتفاقية المخدرات التي جاءت في 52 مادة، ثم وقع تعديلها في بروتوكول 1972 لتكون أكثر مسايرة للأوضاع الجديدة وللتطور السريع الذي تتعرض له المخدرات في العالم وتعتبر الاتفاقيات الدولية جريمة المخدرات جريمة

دولية، تسمح بمتابعة الجناة خارج الحدود الإقليمية، ليتسنى استخدام قواعد تسليم المجرمين وهنا يقتضي أن تصير القوانين الداخلية لكل دولة أدوات فعالة للقانون الدولي من شأنها أن تساعد على توفير التدابير الناجعة لمكافحة هذه الظاهرة الوبائية الخطيرة على المستوى الدولي[34].

فإذا كان المجتمع الدولي على اختلاف أجناسه وأوطانه ومصالحه ـ يدعو إلى تضافر الجهود وتوحيد المساعي والقوانين للقضاء على جرائم المخدرات التي كادت تأتي على الأخضر واليابس، فكيف لا تتوحد جهود المجتمع الواحد الذي يجمعه رابطة الدين، ورابطة الجنس واللغة التاريخ ورابطة المصير المشترك.

إن الواجب الإسلامي والوطني ليفرض على أبناء هذا المجتمع أن يتجندوا لمكافحة هذا العدو للدين والأخلاق والعلم والحضارة، ولا ينسوا أنهم في سفينة واحدة، وخير مثل يحسم هذه الحقيقة ويوضح الترابط الوثيق بين أفراد مجتمع يؤذي كله ما يؤذي بعضه.. قول النبيّ ﷺ في حديث أخرجه البخاري في باب الشركة..

(إن قوماً استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ـ، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا وهلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً)..

ثم إن كل الدراسات تحذر من خطر التزايد المستمر في عدد المدمنين الذين يستعملون المخدرات في المجتمعات الغنية والفقيرة على السواء.

وقدرت هيئة الأمم المتحدة حسب دراسة قام بها أحد خبرائها أن عدد المدمنين على المواد المخدرة المعروفة بلغ نحو ثمانية وأربعين مليوناً في العالم يتعاطون الحشيش أو الكوكايين أو الأفيون أو مشتقاته والأرقام في تصاعد مذهل يدعو إلى مزيد من الحزم واليقظة وتضافر الجهود في الكفاح

(34) مكافحة المخدرات: إعداد دار النشر للمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض: 145.

على المستويين الوطني والدولي[35].

يقول بعض علماء النفس: إن الأضرار النفسية لا تصيب المجتمع، بل يقتصر ضررها على المدمن، وبذلك يمكن القول بأن الإدمان مشكلة سيكولوجية لها أسباب نفسية كثيرة ينبغي معرفتها للاعتماد عليها في علاج حالات الإدمان.

والحق أن الأضرار التي تحدث نتيجة إدمان مواطن هي أضرار تمس المجتمع بدءاً بالأسرة الخلية الأساسية له، فإن الأب أو الأم إذا كان أحدهما أو كلاهما مدمناً وأنجبا طفلاً يكون في هذا الطفل استعداد ما لضعف جهازه العصبي وقد يصبح فيما بعد مريضاً بمرض عقلي عضوي، إن الإدمان على المخدرات من قبل أحد أفراد الأسرة يحطم معنوياتها ويخفض مكانتها، فتسقط المثل العليا ويتجه الأبناء إلى الانحراف، وتنعدم فيها القدوة الحسنة، ثم تنتقل الأضرار إلى المجتمع فتمس نظمه وأخلاقه وتقاليده المرعية وهيئاته الاجتماعية.

ومن يرى في الإدمان أضراراً صحية جسيمة، فلماذا لا ينظر أيضاً إلى الخسائر الاجتماعية الفادحة التي تحدث من وراء الإدمان؟.

وأي جرم أعظم من جريمة شخص يساعد بصورة مباشرة على تفشي الإدمان وتجارة المخدرات في المجتمع الذي يعيش فيه، وهو مهيأ نفسياً للقيام بأي نوع من أنواع الجرائم: سرقة، اغتصاب، تخريب، قتل.. إلخ.

وجريمة من هذا النوع كشرارة في الهشيم، والمشاكل الصحية الناتجة عن الإدمان لا تقارن بمدى الأخطار التي تحيق بالمجتمع ورفاهيته وسلامته وأمنه، وحرية أفراده.. وكم تنفق من أموال في السهر على أمن المجتمع من هذا الداء الوبيل، ومطاردة التجارة فيه من ملاحقة المهربين وعلاج المدمنين لإرجاعهم إلى حظيرة المجتمع الذي أنكروه وكرهوه وخرجوا عنه وتجاوزوا قوانينه وأعرافه ولكي تعيش مجتمعاتهم ودولهم قوية متماسكة، وتقطع على

---

(35) عبد الحكيم العفيفي: الإدمان ـ 161 ـ 162 (ط: مصر 1986).

العدو ما يخطط له من إهدار قوتها وتهوين أمرها والفت في عضدها.

وقد لاحظ أحد الساسة من المفكرين الطريق الذي سارت فيه المخدرات وأن هناك دولاً بعينها تستخدمها كسلاح من أسلحة الحرب ضد الشعوب المستهدفة، لتهوين شبابها الذي سيفقد بالمخدرات كل إرادته وطاقته وعنفوانه، ويستسلم إلى الإدمان فالاضمحلال.

ويرى هؤلاء المحللون أن الشعوب العربية خاصة تأتي في قمة الشعوب المستهدفة، وأن الغاية الكبرى لحرب المخدرات في البلاد العربية هي الانهيار الاجتماعي الذي يعقبه الانهيار الاقتصادي، والاستسلام لإرادة الدول الخارجية، وذلك منتهى أي هدف سياسي على مدى التاريخ.

وقد نجحت مافيا المخدرات التي أصبحت لها مكاسب مادية ضخمة بعمليات التهريب والاتجار وبوسائل الترويج المتطورة التي اقتحمت الجامعات والمدارس.

ومما جاء في بيان مؤتمر دولي عربي للمخدرات انعقد في المملكة العربية السعودية:

- يهيب المؤتمر بالدول العربية التي لم تنضم إلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات سنة 1971م، وبالبروتوكول المعدل لها سنة 1972م، واتفاقية المواد النفسية لسنة 1972م أن تنضم إليها، وأن توفي بالالتزامات المترتبة عليها.
- يناشد كلاً من تركيا وإيران وباكستان وأفغانستان والدول العربية المجاورة لها إلى وضع نظام ثابت يكفل تعاوناً أكثر فاعلية بين أجهزة المكافحة في هذه الدولة، وأن يتولى المكتب الدولي العربي لشؤون المخدرات العمل على تحقيق هذا الغرض.
- يؤكد المؤتمر أن التعاون الدولي في مكافحة المخدرات لا يتحقق بصورة فعالة إلا بتنظيم دقيق للاتصال السريع عند الحدود لتبادل المعلومات عن طريق الشبكات اللاسلكية الإقليمية.

ـ نظراً لما اتضح من أن الهجرة الخارجية إلى بعض الدول العربية، ولا سيما دول الخليج العربي، سهل تهريب المخدرات إليها. . فإن المؤتمر يهيب بهذه الدول أن تعمل على تنظيم الهجرة إليها، أو فرض رقابة تتضمن منع هذا التهريب. ودولة الإمارات العربية المتحدة، التي يدرك قادتها وشعبها ما للمخدرات التي تنشرها عصابات التهريب المنظمة من خطر على الأمن والصحة والعقل على مستويات الفرد والمجتمع والشعوب، فأسهمت في التصدي لهذا الوباء الفتاك، وعقدت في أبو ظبي سنة 1413، 1992 مؤتمراً عالمياً لمقاومة المخدرات. . مؤتمر أبو ظبي العالمي.

الأحداث والمخدرات:

وتشير الدراسات التي أعدها خبراء عن تعاطي المخدرات أن معظمهم من الأحداث والشباب.

ففي دولة الإمارات العربية المتحدة أسفرت أبحاث ودراسات ميدانية عن الذين يمارسون استنشاق الغازات يمثل صغار السن منهم الأغلبية الساحقة، وقد انتقلت هذه الظاهرة حديثاً إلى مجتمع الإمارات من مجتمعات مختلفة عبر الهجرات الوافدة، ويرجع انتشارها إلى حب الاطلاع والتقليد والعدوى، حتى انتشرت بشكل سريع بين فئة معينة من فئات المجتمع وهم طلاب المدارس في مراحل التعليم العام الذين هم في سن صغيرة وقد اكتسبوها على الترتيب الآتي: من الأصدقاء والمدرسة والصحف والأجانب واعتماداً على استمارات وأبحاث ميدانية يمكن القول بأن معظم الأحداث الذين يمارسون الاستنشاق يقطنون في مناطق سكنية مختلطة من عدة جنسيات والظروف الاجتماعية السيئة التي يعيشون فيها من أكبر العوامل والدوافع، ومن أهمها:

الخلافات الأسرية ـ الطلاق ـ تعدد الزوجات ـ عمل الوالدة خارج البيت ـ سوء تصرف الأب ـ وفاة أحد الأبوين وبالأحرى وفاتهما معاً ـ بعد الأهل ـ

الفراغ ـ الهروب من الواقع المر ـ صعوبة ظروف العمل[36].

وتجدر الإشارة إلى أنه لم تهيأ دراسة موضوعية عن تأثير الوراثة على تعاطي المخدرات خلال عدة أجيال لمعرفة ما إذا كان إدمان الآباء ينتقل إلى الأبناء، ولكن الأمر الذي لا شك فيه أن الوراثة تؤثر في العوامل الشخصية الأخرى للفرد، إذ يرث الابن بعض الصفات الخلقية لوالديه، بل قد تنتقل إليه صفة خلقية لم تكن موجودة في أبويه، ولكنها موجودة في جد من أجداده.

وفي سنة 1939م أجرى (شوبرا) دراسة تحليلية على متعاطي الحشيش في الهند، فاستخلص أن نسبة كبيرة منهم يتسمون بالغباوة، وأن هؤلاء الأغبياء لا يستطيعون مواجهة ضغط الحياة فيلجؤون إلى تعاطي الحشيش ظناً منهم أن ذلك يخلصهم من الإحساس بالكآبة نتيجة إخفاقهم في حل المشاكل التي تعترضهم وتتفق نتائج شوبرا مع ما ذهب إليه فقهاء علم الإجرام من أن الضعف العقلي يؤثر على التكوين النفسي للشخص ويجعله أكثر استجابة للمتغيرات الخارجية و التأثر بها، وبالتالي أكثر استعداداً للقيام بأي عمل إجرامي يحقق له حاجاته.

ومما يزيد الأمر سوءاً ازدياد نسبة الأحداث الذين يتعرضون لهذه المواد في سن مبكرة، كما يعني زيادة سنوات التعرض لها زيادة المشاكل الناتجة عنها كارتفاع النسبة من أسرة المصحات والمستشفيات العامة التي يشغلها المدمنون عدا المستشفيات الخاصة بالأمراض النفسية حتى كادت تصبح مشاكل الإدمان المستهلك الأكبر للموارد المخصصة للخدمات الصحية في كثير من البلدان وتوصي هيئة الصحة العالمية بإعطاء هذه المسائل أولوية خاصة من بين مشاكل الصحة العامة.

المضار الاقتصادية:

ومن المعلوم أن للمضار الاجتماعية انعكاساتها السيئة على الميدان الاقتصادي في المجتمع الذي يعاني من تلك المضار سواء أكانت بصفة مباشرة

---

(36) ناصر ثابت: المخدرات وظاهرة استنشاق الغازات: 110 ـ 116 (ط: الكويت 1984).

أم غير مباشرة، بحيث لا يكاد ينفصل أحد الميدانين الهامين الاجتماعي والاقتصادي عن الآخر في الشعوب، لما يجمع بينهما من روابط عضوية أو روابط النتائج بالمقدمات والأسباب بالمسببات.

فتأثير سلوك الفرد والجماعة على صحة المجتمعات وسعادتها، وحياتها ونمائها يبدو للدارسين في وضوح وجلاء من خلال النظم الاجتماعية.

أما على الصعيد الاقتصادي فإن دراسة التكاليف المرتبطة بتناول هذه المواد المخدرة السامة تظهر أرقاماً مذهلة تقدر على أساس اعتبار هذه العناصر:

- كنقص الكفاءة في العمل ونقص الإنتاج.

- وفقد العناصر البشرية القادرة على النهوض بالأعباء المؤهلة لتقديم الخدمات للمجتمع على اختلافها، وخاصة في البلدان النامية التي تنفق مواردها على تكوينها وإعدادها، ثم تفقدهم في الوقت الذي تكون فيه الحاجة إليهم شديدة.

- كل ذلك بالإضافة إلى الطاقات البشرية المشلولة العاجزة عن العمل والإنتاج نتيجة إدمانها، وهذا لا يشمل التكاليف الناتجة عن إنتاج المواد المخدرة و تصنيعها وتسويقها وتوزيعها وإهدار الأرض الخصبة في زراعتها، وكانت زراعة الأغذية أحق بها وأجدر.

- وتقدر التكاليف الناشئة عن سوء استعمال المخدرات والعقاقير في الولايات المتحدة الأمريكية بخمسين بليون دولار سنوياً، كما يقدر ما يدفعه المتعاطون للمخدرات ثمناً لها في كندا بعشرة بلايين دولار سنوياً[37].

- ثم إن المجرمين عناصر فساد في التنمية الاقتصادية والنهوض الاجتماعي وارتباط الجرائم بالمخدرات لا يحتاج إلى بيان أو دليل بعد أن أثبتته الدراسات بالأرقام، والطريق بين الترويج والتهريب والإدمان مليئة بالضحايا وبالخسائر المادية.

---

(37) د. عصام الدين الشربيني: دراسة عن الكحول والمخدرات: 18 ـ 20.

ثم إن ما تملكه عصابات المخدرات اليوم من إمكانات ضخمة وخبرة عجيبة وتقنيات حديثة متطورة في أساليب العمل واستخدام أشخاص ذوي كفاءة عالية في مجالات الكيمياء والتهريب والتجارة والاستثمار والزراعة والتصنيع ونفوذ يتطاول في بعض البلدان إلى التأثير في القوى السياسية ومواقع السلطة وما يقابل ذلك كله من إعداد الحكومات لمكافحة هذه العصابات المنظمة من عناصر بشرية تنفق على تدريبها أموالاً طائلة وموارد مالية ضخمة في تسليح أعوان الأمن المدربين في هذا الميدان وتفريقهم في طول البلاد وعرضها لمراقبة الموانىء والحدود وكل ما هو مظنة لأوكارهم، ومتابعة هؤلاء المجرمين الخطرين للقبض عليهم. . وما يتعرض له كل واحد منهم إلى مفاجآت خطيرة قد تودي بحياته، بحيث لو بذلت هذه الأوقات والأموال والجهود والطاقات في مشاريع التنمية الشاملة التي تعود على الأمة بالتقدم وتحقيق الرفاهية والازدهار لكان لهذه البلدان شأن في الرقي.

والانكى من ذلك أن تعمد بعض أجهزة المخابرات العالمية إلى تصيد بعض الأفراد اللامعين لإيقاعهم في براثن المخدرات خارج بلادهم، حتى تسيطر عليهم وتضطرهم لخدماتها في بلادهم، واستغلال خبراتهم العلمية والفنية في شتى المجالات، وهي طريقة أخرى من طرق تهريب الأدمغة وأهل الاختصاص.

وتشير تقارير المكتب العربي لمكافحة المخدرات إلى تصاعد الكميات المضبوطة من المخدرات والحبوب في لبنان ومصر والمغرب وإلى ظهور زراعات متفرقة للحشيش والأفيون في بعض الأقطار العربية.

والخسائر الاقتصادية الناجمة عن نفقات الأجهزة المتعددة في كل بلد من بلادنا العاملة في مجالات الوقاية والعلاج والمكافحة والصحة والأمن والإعلام ورعاية الشباب ضد هذا الداء الفتاك الذي يزداد استعماله وتتفاقم خطورته رغم هذه الجهود الجبارة، لا تكاد تحصى بالأرقام.

ولكن ما دام أمر الإدمان في تفاقم رغم أن كثيراً من الدول تستخدم أحدث الأجهزة في المراقبة والمقاومة، وأنجع الأساليب العلمية فإن المهربين

هم بدورهم يتفننون ويستعملون من التقنيات والحيل ما لا يخطر على بال، وهذه الحقيقة تدفعنا إلى البحث عن الحلقة المفقودة في جهودنا وفقدانها يقف دون النجاح المنشود.

وإذا كان ديننا شنع بالخمر فكيف بالمخدرات التي هي أعظم خطراً على المجتمع صحياً وخلقياً واقتصادياً.. قال: ﷺ في حديث أخرجه أبو داود وابن ماجه: (لعن الله الخمر وشاربها وساقيها ومبتاعها وبائعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه)..

إن الخسائر التي تسببها المخدرات من قلة في الإنتاج وكسل وتقاعس عن العمل وأمراض بدنية ونفسية وما يلزم ذلك من تكاليف العلاج والتأهيل، ثم ما يلزم من تكاليف المراقبة وحراسة الحدود والثغرات التي يمكن أن يتسرب منها المهربون، ثم ما يلزم من تكاليف ملاحقتهم ومقاومتهم، إنا لما جمعنا هذه التكاليف كلها لبلغت أرقاماً خيالية.

وقد خصصت الإدارة الأمريكية مليارين من الدولارات لمكافحة المخدرات.. كما قدمت كولومبيا حوالي 65 مليون دولار كمساعدة عسكرية بهدف القضاء على المؤسسات العسكرية التابعة لتجار المخدرات بالإضافة إلى 19 مليون دولار لمعدات حماية قضاتها من رصاص فرق الموت التابعة لعصابات تجار المخدرات وقدمت تركيا مساعدات كبيرة بلغت ملايين الدولارات كي تبيد الزراعات غير المشروعة له، فلا يتسرب الأفيون إلى عصابات التهريب.

والحق أن أضرار المخدرات تتجاوز الجانب الاقتصادي إلى الأضرار الشاملة لكل مقومات الحياة.

ولم تزل السوق الأمريكية أكبر سوق استهلاك للمخدرات في العالم، وتأتي من بعدها السوق الاسبانية باعتبارها على مقربة من سوق الاستهلاك الأوربية.

وقد تمكنت الشرطة الاسبانية من مداهمة كبار تجار المخدرات في ضواحي مدريد وصادرت أكثر من 200 كيلو غرام من الكوكايين تقدر قيمتها

بأكثر من ثمانية ملايين دولار.

وفي ألمانيا تبلغ عائدات سوق المخدرات نحو 300 مليار دولار سنوياً مما جعل اقتصادها يعاني أضراراً جسيمة من آثار تجارة المخدرات غير المشروعة رغم ارتفاع مستوى المعيشة فيها وما عرفت به من ازدهار اقتصادي في العالم.

وقد تحدث مدير الهيئة الباكستانية لمراقبة المخدرات في ندوة المخابرات الدولية التي انعقدت في أبو ظبي من 11 إلى 21 مارس سنة 1990 فقال: لا شك أن استهلاك هذه الكمية الضخمة في دولة فقيرة نامية يشكل خسائر فادحة وأزمة اقتصادية خانقة تلحق باقتصادها الوطني خسائر مادية لا تقدر، فضلاً عن الخسائر الأخرى الجانبية التي تقتضي مواجهتها نفقات تنعكس آثارها السلبية على المقومات الاقتصادية وعلى القوى الحية الفعالة التي تسهم في تنفيذ الخطة الاقتصادية للدولة وهكذا يتجلى أن المخدرات معول من معاول الهدم الاقتصادي في الدول[38].

من عوامل انتشار المخدرات:

أثبتت الدراسات العلمية عن المخدرات أن ارتفاع مستوى العيش، وتحسن الحالة الاقتصادية للمجتمع لا يخفض من حجم جرائم المخدرات خلافاً لما هو متعارف من أن سوء الحالة الاقتصادية يزيد في الجرائم والعكس بالعكس. فالمخدرات منتشرة في الدول المتقدمة الغنية والدول النامية الفقيرة والولايات المتحدة على سبيل المثال من أكثر دول العالم غنى ولكنها تعاني أكثر من غيرها تفشي المخدرات بين أبنائها، مما دفعها إلى تقديم العون للدول الفقيرة المنتجة للمخدرات حتى تحكم تلك الدول سيطرتها على عملية إنتاج المخدرات والاتجار فيها للتقليل من حجمها، فلا تأخذ طريقها إليها وفي الماضي كانت نتائج البحوث التي أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية تشير

(38) الإحصائيات والأرقام مأخوذة من دراسات ميدانية قام بها الصحفي (وجيه أبو ذكرى) في أمريكا الشمالية وبعض دول أوروبا مع أجهزة مكافحة المخدرات (بارونات المخدرات) (ط: 1990).

إلى أن المخدرات تنتشر في المناطق الفقيرة جداً ذات المستوى الاقتصادي والاجتماعي المنخفض.

أما اليوم فقد تغير الوضع في كثير من أقطار العالم، إذا أثبتت البحوث انتشار تعاطي المخدرات بين طبقة الأغنياء أيضاً ولا تكفي عينة البحث التي اختيرت من بين المترددين على العيادة الخارجية الحكومية للعلاج المجاني وهم من الفقراء عادة، ما دام عدد لا يستهان به من الأغنياء يلتجؤون إلى المصحات الخاصة وإنما الاختلاف في نوع المخدر وجودة مادته، وتعليل ذلك أن الرخاء المفاجيء والأرباح الطائلة والحظوظ التي تؤدي إلى الغنى ووفرة المال قد تؤدي بدورها إلى الإقبال على تعاطي المخدرات، كما أن هذه الثروات تصبح هدفاً لمهربي المخدرات والمتجرين فيها الذين يحاولون فتح سوق جديدة لها في الدول الغنية حيث تكثر الأيدي العاملة الأجنبية.

وقد عرفت دول الخليج تعاطي المخدرات على أيدي العمال الذين هاجروا إليها، كما أن الكساد المفاجيء يؤدي إلى البطالة والتفكك الأسري، ويعني ذلك إحباط الأمل والشعور بالفشل وخصوصاً بين الشباب الذين يواجهون صعوبات جمة في البحث عن عمل، ومن وجد منهم شغلاً لا يحصل منه إلا على عائد قليل لا يواجه به التصاعد المستمر في الأسعار وفي الوقت الذي تكون النتيجة فيه عائداً قليلاً وإحباطاً لدى الأغلبية، وعائداً ضخماً لدى أقلية غير مهيأة أصلاً لإنفاقه ومن ثم تجد نفسها مندفعة لاستخدامه في تعاطي المخدرات وهتك الأعراض وإفساد الذمم ويتفاقم الخطب حين ينتشر في البلدان التي تروج فيها المخدرات ويسودها جو من التسامح تجاه الذين يتعاطونها ويعني ذلك أن القيم السائدة فيها لا تدين هذا السلوك، بل تعتبره عملاً غير مستهجن أخلاقياً ويظهر أثر هذا التسامح في التخلي عن إعانة السلطة على ضبط جرائم تعاطي المخدرات وملاحقة مهربيها والمتاجرين فيها[39].

(39) محمد فتحي عيد: جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن: 2/ 203.

وقد ظهر من نتائج بحث ظاهرة تعاطي الأفيون في مدينة القاهرة وخاصة الحشيش أن هناك معتقدات لم تزل راسخة في أذهان الكثيرين من المصريين أن تعاطي المواد المخدرة لا يتنافى مع أحكام الدين[40] وهذا ما يحصل في اليمن بتعاطي القات. لذلك فإن التوعية الدينية بتحريم الشرائع السماوية للمخدرات سوف يكون لها أثر في التقليل من حجم هذه الظاهرة على الأقل.. وسنعود إلى الحديث عن تحريم الشريعة الإسلامية للمخدرات مع اختلاف التأثير في التخدير.

ومن أسوأ العادات التي كانت منتشرة في مصر جلسات تعاطي الحشيش الجماعية أثناء الاستماع للفنانة الراحلة أم كلثوم في حفلها الشهري، ومن العادات المنتشرة في القرى الكائنة بالمناطق الجبلية جنوب قسنطينة بالجزائر قيام النسوة المتزوجات في اليوم السابع والشعرين من شهر رمضان المعظم بإعداد فطائر لأزواجهن مخلوطة بالحشيش[41] ومن عوامل البيئة الخارجية المؤثرة: بيئة العمل فالنشاط المعني للفرد والبيئة التي يزاول فيها نشاطه لها تأثير في الفرد على تعاطي المخدرات بالاقتداء أو الانسجام أو التقليد الأعمى فالفرد ميال بطبعه إلى الانضمام لغيره ممن يشبهه في المزاج والعادات بقصد قضاء وقت الفراغ، وتلعب الصحبة هنا دوراً هاماً.. وكذلك بيئة الأصدقاء والرفاق والزملاء.

والغريب أن كثيراً من المسلمين ذكروا بداية تعاطيهم للحشيش وكانت في صحبة أصدقاء من العمال المتسولين باسم الدين (الدراويش) أو بدافع من حب الاطلاع بعد أن زين لهم المتعاطون له تناوله، وأخذوهم معهم إلى عالم القصص والأساطير والخيال.

ولا ننسى ما تلعبه العوامل السياسية من دور في تعاطي المخدرات فإذا كان الشعب مسلوب الإرادة بسبب الاستعمار أو الاضطهاد، وما يتبع ذلك من تخلف وفساد في النظم الاقتصادية والعلاقات الإنسانية والاجتماعية بوجه عام

---

(40) سعد المغربي: ظاهرة تعاطي المخدرات: 114 (ط: القاهرة 1962).

(41) سعد المغربي: تعاطي المخدرات: أسبابه ودوافعه: 92 (ط: القاهرة 1971).

كالصين قبل التحرير، وكذلك الهند وجنوب أفريقيا والدول العربية التي عانت من فساد بعض الأنظمة السياسية ما عانت.

وقد كانت المخدرات وما زالت من أعظم أسلحة الأطراف المتحاربة استخدمها الفيتناميون في إضعاف قوة الجنود الأمريكيين في حرب فيتنام، كما استخدمها الانجليز من قبل لإحكام قبضتهم على الصين[42].

فالهوة بين الحاكم والمحكوم إذا ضاقت استتب الأمن والنظام وقل حجم جريمة تعاطي المخدرات، وإذا زادت الهوة اتساعاً بينهما تفاقم حجم تلك الجريمة.

أما الأسرة فتشكل الخلية الأساسية للمجتمع فيها ينشأ الطفل ويتكون، ويكتسب اتجاهاته ومواقفه إزاء نفسه والآخرين فهي التي تتيح للطفل فرص النمو وتوفر له الحماية والأمن، وتكفل الغذاء الحسي والوجداني، فإذا فقدت عنصراً هاماً من عناصر اكتمالها أصبحت عاملاً من عوامل ارتكاب الجرائم فهنالك أفراد نشأوا في أسراب يائسة ممزقة محرومة من التغذية الكافية والمسكن الصحي بالإضافة إلى ما قد ينتابها من تفكك أسري وتأزم الخلافات بين الأبوين إلى درجة الطلاق، ثم تزوج الأب بزوجة أخرى وجهلهما بطرق التربية السليمة إما بالإهمال المطلق للطفل أو بالقسوة البالغة نحوه مما يدفعه إلى الارتماء في أحضان قرناء السوء الذين يدفعونه إلى تناول المخدرات وإلى شتى أنواع السلوك الإجرامي.

إن فشل رب الأسرة في توفير الحد الأدنى من مستوى العيش اللائق قد يحمله على الهروب بالمخدرات من الواقع الأليم الذي يعيش فيه إلى عالم يغيب فيه عن كل ما يقض مضجعه وينغص عليه عيشه، لا سيما إذا توفرت المخدرات وسهل الحصول عليها، وقد رأينا في كثير من بلدان العالم أن الجهود المبذولة للتأثير على عرض المخدرات تفوق الجهود المبذولة للتأثير

---

(42) محمد فتحي عيد: جريمة تعاطي المخدرات: 2/216 (ط: المركز العربي للدراسات الأمنية 1408).

على الطلب والتي تتمثل في التوعية والوقاية والعلاج والتأهيل وضبط الجريمة وتسليط العقوبة على مرتكبيها.

ولا يخفى أن مدى اتساع التجارة ونشاطها يكون بحسب العرض والطلب فإذا انتهى الطلب كسدت التجارة وباءت بالخسران أياً كانت أساليب العرض المغرية، ولكن الطلب لا ينقضي ما دام المتعاطي يسخف بالعقوبة التي تسلط عليه نظراً لتسامح أجهزة المكافحة حياله بدعوى أن حالته الصحية تدعو إلى الشفقة والعلاج من الإدمان ـ ولم يحدث في مصر على سبيل المثال أن حكمت على المتعاطي بعقوبة السجن إلا نادراً[43] ولقد سألت أحد رؤساء محكمة الجنايات عن عقوبة المتعاطي للمخدرات، فأجابني بأن أقصى عقوبة حكم بها في هذه القضية هي الحبس الذي لا تزيد مدته على ستة أشهر مع غرامة.. ويرى أن العقوبة إن زادت عن هذا الحد أصبحت لا تتناسب في رأيه مع درجة الإثم.

وهنالك ملاحظات تستخلص من البحوث يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار وهي أن تناول المخدرات يزداد مع انخفاض مستوى التعليم، ويقل مع ارتفاع مستواه ذلك أن التعليم تربية، فإذا أفلح في تهذيب النفس حد من التصرفات الإجرامية ومما يشجع على تعاطي المخدرات إعطاء المثل السيء من رب الأسرة وأحد أفرادها وقد ثبت من نتائج استطلاعي لظاهرة تعاطي الحشيش أن 58 في المائة من المتعاطين له أقروا بوجود شخص في أسرتهم يتعاطاه، وإن هذا الشخص قد يكون الأب أحياناً والأخ أحياناً وأحد الأقارب أحياناً أخرى.

ومن الوهم ما يتصوره المتعاطي وهو أنه يجد راحة ويستطيع أن يتحمل مشاكل الحياة تحت تأثير مثل هذه المخدرات وهو خطأ شنيع أكد الواقع خلافه، وذلك بما يحدثه الإدمان من كآبة وما يحدثه من جو قاتم في عالم النفس، كما بين ذلك الأخصائيون من الأطباء ودليلهم على ذلك أنه لو انتهت مشاكلهم هل يزول ذلك الارتباط الوهمي بين متاعبهم قبل تعاطي المخدرات

(43) المصدر السابق: 233.

وراحتهم بعد تناوله لها، فإن الخلايا والأنسجة بالجسم قد تعودت على ذلك فلن تستطيع التخلص منه فلا يتوقف تعاطيه لها بمجرد انتهاء مشاكله وهمومه لأن الإدمان يحتاج إلى علاج صحي طويل، ومن ناحية أخرى فإن الإدمان أصبح سلوكاً منحرفاً لعدم مسايرة المعايير الاجتماعية من قبل المدمن الذي صار مريضاً نفسياً يحتاج إلى علاج نفسي أيضاً يهدف إلى استعادة تكامله وانسجامه مع الجماعة وتوضح بعض النتائج أن الأفراد الذين يرفضون معايير الجماعة الكبرى كثيراً ما يحاولون تكوين جماعات صغيرة يشترك أفرادها جميعاً في الانحراف وحينما تكون هذه الجماعات ويحقق الفرد فيها إشباعاً لحاجاته الاجتماعية الفطرية فيه يصير من العسير أن يستعيد تكامله مع المجتمع الكبير، وهناك عامل فردي هام وعام لا ينبغي تناسيه من تحليل أسباب تعاطي المخدرات وهو ضعف الشخصية فالشخصية المتزنة الممتعة بالصحة النفسية إذا تكاملت جوانبها وانتظمت في كيان نفسي متضامن لا تنهكه الصراعات التي قد تدب داخل هذا الكيان تكون محصنة من الانحرافات أياً كان نوعها.

أما إذا تعرضت الشخصية لاختلال وعدم ائتلاف بين جميع مكوناتها وتعرضت لصراعات موصولة وإحباطات متعددة أدى ذلك إلى سوء توافقها الشخصي والاجتماعي وبدت عليها مظاهر الاضطراب، ومن ثم يظهر عدم تكامل الشخصية واضطرابها في صورة انحرافات سلوكية، أو صورة مرض نفسي أو مرض عقلي واضطراب الشخصية ليس بظاهرة بسيطة فإنه يرجع إلى عوامل متعددة متشابكة ومعقدة، تدخل فيها عوامل كامنة وراء تلك الاضطرابات كالمكونات الجسمية والمكونات النفسية والعقلية، والبيئة والنظام الاجتماعي العام ونحو ذلك مما يؤدي إلى فقدان الثقة في الذات وفي المجتمع وإلى التشاؤم في الحياة والهرب من مواجهة الناس.

ومن أنجع وسائل العلاج لهؤلاء أن نبعدهم عن العوامل السلبية العالقة بهم بتعويضها بالتثقيف والتعليم والتكليف بالمهام الاجتماعية السهلة والاعتناء بوقت الفراغ ودعم الثقة بالنفس، وتوجيه طاقاتهم إلى هدف واقعي يطلبون تحقيقه وعندئذ يجدون أنفسهم.

فتحقيق الذات يقضي على كثير من الانحرافات وللأسرة دور أساسي في ذلك، إذ أن أغلب حالات الاجرام ومرضى العيادات السيكولوجية خرجوا من بيوت محطمة خلت من الود والعطف والمحبة أو بيوت فرقها الموت، أو بغيرها كتعدد الزوجات أو بيوت فشل أربابها في الاحتفاظ بالاعتدال والتوازن بين الحرية والكبت أو بيوت يسودها التزمت ويملأ جوانبها الخوف والخلافات والانفعالات الحادة والقسوة والشدة وسوء المعاملة كما أن للمجتمع تأثيراً على سلوك الفرد ومن قال: إن بداية الخيط في كل خطيئة في كل جريمة تكمن في هذا المجتمع لا يجانب الصواب، ذلك أن الشر يسري في أفراد هذا المجتمع كما تسري النار في الهشيم.

فعدوى المخدرات وسائر الرذائل سريعة الانتقال في مجتمع لا يجد الصغار فيه مكاناً للتوجيه والتوعية والتكوين والتبصير بالعواقب، وكان ممتلئاً بالتناقض، وبازدواجية الشخصية وتباين التصور الذاتي لأفراد المجتمع وفئاته لما ينبغي أن يكون عليه، والصراع القائم فيه بين القديم والحديث وبين الشباب والشيوخ وبين المثقفين أنفسهم لاختلاف نوع الثقافة ومصادرها ومدى تأثر أصناف من أبناء المجتمع بالتيارات الفكرية المعاصرة. ومن هنا يصح القول بأن المعايير السائدة وهي تختلف من مجتمع لآخر مسؤولة إلى حد كبير عن إدمان المخدرات وعن نسبة المدمنين، وعن الجرائم التي تحدث فيه عموماً.

فالمجتمعات في مختلف الأقطار الإسلامية ليست سواء طالما بقي الإسلام في بعضها معزولاً بأحكامه وتعاليمه وآدابه وثقافته التي عوضتها أو عوضت الكثير منها القوانين الموضوعة، والتعاليم والآداب التي فرضتها التقاليد والثقافة الأجنبية الغازية والتعدد في الأدوار الاجتماعية الناجم عن تنوع الثقافات الفرعية وتعددها لدى الفئات والأفراد والأسر والمجموعات يعتبر عند علماء الاجتماع عاملاً أساسياً في تحديد صور الانحراف، ونظرة المجتمع إلى كل صورة من صورها، ودور الفرد في المجتمع يحدد سلوكه وتصرفاته فليس تحريم الخمر في بلد ما، كفتح سوقها في ذلك البلد للاستهلاك والإنتاج

والاتجار، فالضغط الاجتماعي في البلد الأول يستفظع شرب الخمر فيخشى كل فرد فيه ردود فعل المجتمع، ولكنه في البلد الثاني لا يجد ذلك الضغط ولا تشديد النكير عليه، فيقدم على تناوله في ظروف أشبه بالظروف الطبيعية لأن مجتمعه أصبح لديه ذلك مألوفاً وعادياً كأنه بلد غير مسلم.

فللقيود الاجتماعية تأثير كبير على سلوك الأفراد وليست المجتمعات البدائية كالمجتمعات المتحضرة ولا الإسلامية كغيرها.

ومن أسباب تعاطي المخدرات إحساس المهاجرين إلى البلاد الأجنبية التي تتحلل مجتمعاتها من قيود نحن نلتزم بها كشرب الخمر والفسوق والاختلاط والزنا، بالغربة والانعزالية والانهزامية أمام ما يعانونه من سوء معاملة وتمييز عنصري وضعف شخصية بالإضافه إلى الجزاءات الجنائية الهينة للمدمنين في كثير من تلك البلدان التي تعتبر تعاطي المخدرات ليس فعلاً اختيارياً محضاً ولكن يرتبط بعوامل أخرى نفسية أو بيئية أو اجتماعية، تكاد تجعل المدمنين من ضحاياها فتلتمس المحاكم أسباب البراءة والتخفيف عن المتهمين كما أن منح مأموري الشرطة العدلية سلطات واسعة في دخول المنازل وتفتيشها لضبط جريمة التعاطي انتهاك للحريات لم يعد مقبولاً في عصر حقوق الإنسان والجزاءات الجنائية التي يقترحها أمثال هؤلاء المتسامحين يقوم على أساس مبدأ التفريد، وهو دراسة كل حالة من أحوال المدمنين بصفة منفردة ليدخل في ذلك اعتبار حالته وظروفه الخاصة والعامة والجزاء المقترح لبعض هذه الفئات هو إيداع المدمن في مصحة علاج إلى أن يشفى من إدمانه.

ولعل من أكبر عقوبات متعاطي المخدرات بعد صدور تشريع 1970 هي الحبس من شهرين إلى سنة، والغرامة من خمسمائة إلى خمسين ألف فرنك، أو بإحدى العقوبتين، في حين طالب بعض رجال القانون من الفرنسيين قصر العقاب على حالات التعاطي العلني والجماعي ولكن المجتمع الفرنسي الذي يعاني تعاطي الكثير من شبابه المخدرات لم يستجب لذلك خوفاً على شبابهم أن يصبحوا عبيداً للمخدر الذي يدمنون عليه، وما يترتب على ذلك من فساد وتجاوز للحدود.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن لجنة مؤلفة من علماء في القانون والطب والاجتماع قامت بدراسة هذه القضية في فرنسا وأوضحت في التقرير الذي رفعته لرئيس الجمهورية في يناير 1978 أن تعاطي الحشيش لا ينبغي أن يعامل في العقوبة بشدة وأوصت اللجنة النيابة بعدم إقامة الدعوى العمومية على المتعاطين للحشيش أو لعقاقير أخرى كلما أمكن إخضاعهم لبرامج العلاج والتأهيل.

وهل تؤدي مثل هذه السياسة التأديبية على جريمة تعاطي المخدرات إلا إلى تصاعد معدلها؟.

ومن هذا العرض السريع الموجز لعوامل انتشار المخدرات في مختلف أنحاء العالم يمكن تصنيف تلك العوامل إلى ثلاث مدارس.

ـ المدرسة الاجتماعية، وهي المدرسة التي نشأت في ظل علم الاجتماع الذي يقوم أساساً على ما للعوامل الاجتماعية من تأثير على الفرد، مثل التفكك الاجنماعي، وما تفرع عنها من نظريات أهمها نظرية التجمع التفاضلي ونظرية صراع الثقافات والحضارات والعوامل البيئية والجغرافية والاقتصادية.

ـ مدرسة الإجرام الفردي، التي تخلص إلى أن أسبابه تكمن كلها في التكوين العقلي والفيسولوجي، وتتركز هذه المدرسة على دراسة شخصية المجرم من جميع جوانبها العضوية والنفسية والاجتماعية، وترى أن المجرم يتصرف بما يتفق مع الذات الدنيا بعد أن انعدمت (الأنا العليا).

ـ المدرسة التكاملية التي ترى أن التفسير الصحيح للسلوك الاجرامي يتطلب أن يتم التكامل بين المدرسة الاجتماعية والمدرسة الفردية، فظاهرة الاجرام هي ظاهرة في حياة الجماعة وحياة الفرد وبحثها يشمل الجوانب الاجتماعية والفردية معاً.

ولعل هذا الاتجاه أقرب الاتجاهات الفكرية إلى الحقيقة إذ أن المنهج فيه تناسلي في تفسير السلوك الاجرامي وجريمة تعاطي المخدرات شأنها شأن أية جريمة أخرى تعتبر خليطاً من عوامل فردية وبيئية، ولا بد من دراستها معاً في البحث عن تلك العوامل المؤثرة.

وينظر علماء النفس إلى التكوين النفسي بوصفه العامل المؤثر في تناول المخدرات، ويقررون أن هنالك دوافع سواء شعر بها الشخص أم لم يشعر هي التي تدفعه.

والحقيقة أنه لا يمكن الأخذ بهذا الرأي على إطلاقه، إذ التكوين النفسي ليس هو السبب الوحيد، فإن عدة عوامل أخرى تتداخل لدفع الشخص إلى تعاطي المخدرات.

ومنها أسباب خارجية تتعلق بأوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية التي تولد الهم والغم وتقود إلى هذه الجريمة هروباً من الواقع الأليم الذي يعيش فيه المدمن إلى واقع بديل ينسى فيه همومه ومشاكله ولو إلى حين، ومن الأسباب أيضاً السعي وراء المرح والمتعة النفسية المزعومة بإدخال السرور والابتهاج على النفس تخلصاً من أعباء الحياة وأحزانها.

كما تدل على ذلك بعض الدراسات وإلا فبم يفسر تعاطي بعض الأغنياء ورجال الأعمال للمخدرات[44]؟

سبل الوقاية:

للوقاية من تعاطي المخدرات وترويجها بالتهريب والاتجار وسائل متنوعة ينبغي تضافرها جميعاً لتحصل النتيجة المأمولة وهي مادية أمنية، وزجرية ردعية، وأدبية تربوية.

ـ وتتمثل الوسيلة الأولى في تدريب فريق من حفظة الأمن على طرق المراقبة والمقاومة والملاحقة ومعرفة المظان التي يتوقع أن تكون أوكاراً للجريمة والمصادر الآتية منها، ومسارب دخول هذه الآفة الفتاكة جواً وبراً وبحراً. فمعرفة الموانىء الجوية التي يكثر دخول المخدرات عن طريقها تجعل الشرطة وأعوان الجمارك في يقظة وحزم بالمرصاد فهي تراقب جيداً الطائرات القادمة من تلك الأماكن مع الانتباه إلى أن المهربين قد يغيرون خط سيرهم

(44) محمد فتحي عيد: جريمة تعاطي المخدرات: 194 ـ 195.

إلى بلد لا تشتبه السلطات في ورود المخدرات منها فلا تغفل عن المراقبة والتفتيش جاعلة نصب عينيها هذه الحقيقة وهي، أن تجارة المخدرات تهدد كيان الشعوب وتستنفد ثروة البلاد وتقضي على طاقات شبابها وطموحاتهم العلمية وتنشر الفوضى في المجتمع.

ومن مميزات تهريب المخدرات عبر الموانىء الجوية: سرعة النقل وعدم تعرضها للتلف واستخدام الجيوب السرية في الحقائب وبالخصوص حقائب العاملين في الجهات الدبلوماسية التي لا تتعرض عادة لأي تفتيش نظراً لطبيعة عملهم واستعمال بعض المهربين الأطفال ببعض عمليات التهريب، لأن ذلك لا يعرضهم لكشف هويتهم ولا للعقاب القانوني.

وكذلك وسائل التكنولوجية المعدة عن المخدرات داخل الحقائب تقدمت اليوم، و تلقى أن توضع الحقيبة أمام جهاز خاص فيظهر كل ما فيها على شاشة تليفزيونية وهذا من شأنه أن يقلل من فرص التهريب عبر الموانىء الجوية، ولا سيما استعمال الكلاب المدربة على شم أنواع من المخدرات لشم الحقائب.

أما التهريب براً عبر الحدود فهو أيسر لدى المهربين نسبياً لأنهم قد يبتعدون عن الحدود البرية حيث المراقبة والتفتيش ويخترقون الجبال أو الصحراء أو الغابات حيث تنعدم المجتمعات وتتشعب المسالك وتتسع ويسهل هروب المهربين أو التجار أو يتفادون العمليات التي تتم عن طريق الموانىء الجوية والبحرية.

ـ وأما التهريب بحراً ففيه عدة عوامل تساعد المهربين كالتضاريس الجبلية على البحر الأحمر مثلاً فإنها تكون مخبأ لإخفاء المخدرات عندما يشاهدون وجود نشاط ملحوظ من قبل السلطة.

فالخبرات الجيدة التي يكستبها رجال من المختصين في مكافحة المخدرات بالتعليم والممارسة ومواكبة التطور السريع للحيل الشيطانية المتجددة التي يتفنن فيها التجار والمهربون والوسطاء كل ذلك يدخل في

عوامل الوقاية من انتشارها، فمعرفة مصدر الداء ومكامنه تفتح الطرق الموصلة إلى التوقي منه ومكافحته والقضاء عليه من منبعه قبل أن يستفحل خطره ويعم ضرره.

ومن ذلك مثلاً:

مراقبة المزارع التي تزرع المخدرات تحت مظلة الصناعة الدوائية الأوروبية فتوسع من الكمية المطلوبة ومن المساحة المزروعة مما أدى انتشار الأفيون بشكل رهيب وقد نالت بعض الأدوية المحتوية على الأفيون والتي تباع دون وصفة طبية في جميع الصيدليات البريطانية حتى بداية السبعينات وقد وضع القانون المصري رقم 183 لسنة 1960 أكثر من 35 مستحضراً دوائياً محتوياً على الأفيون تحت المراقبة[45] وقد اتضح في بعض المؤتمرات الطبية أن هذه القائمة الطبية الطويلة من الأدوية التي لا تخلو من المخدرات يمكن اختصارها بحذف أدوية لا حاجة إليها.

وقد تبين للأطباء أنهم قاموا ـ عن غير قصد ـ بتسميم مئات الآلاف من البشر وجعلوهم مدمنين على الهروبين ولا سيما الأطباء البريطانيون بعد سنة 1968 أدركوا هذه الحقيقة المرة وغيروا رأيهم.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الاستخدام الرئيسي للأدوية المخدرة لم يكن مقصوراً على إجراء العمليات الجراحية أو علاج بعض الأمراض مثل الصداع، بل تجاوزه إلى نطاق أوسع شمل ملايين الأشخاص الأسوياء الأصحاء الذين يشتكون من القلق والأرق والاكتئاب، حين قامت شركات كبرى لصناعة أدوية يسيطر عليها اليهود إلى حد كبير باكتشاف مواد جديدة مسببة للإدمان ونشرته على نطاق واسع، إذ أن شركات الأدوية تعتبر أكثر الشركات ربحاً بعد شركات السلاح وتبلغ أرباحها السنوية عشرات الآلاف من ملايين الدولارات ولم تذعن إلا بعد أن وجدت عشرات العقاقير البديلة التي لا تسبب ضرراً بشهادة الأطباء المختصين أنفسهم.

---

(45) المخدرات الخطر الداهم: محمد علي البار: 306 ـ 308 (ط: دار القلم دمشق 1988).

ومن المخدرات التي تزرع في المزارع:

الخشخاش الذي يستخرج منه الأفيون في شرق آسيا وفي لبنان.

والكوكا في أمريكا اللاتينية: كولومبيا والبيرو، والمكسيك.

والحشيش في المغرب والسودان وتركيا ولبنان، ومن المعلوم أن مصانع تحويل الأفيون الخام إلى هيروين قد انتشرت في تركيا ولبنان.

والحد من هذه المزروعات الخطيرة على بني الإنسان، وحجرها لا يتأتى إلا عن طريق دولي كمنظمة الأمم المتحدة التي تملك حق المراقبة.

فمعرفة هذه الحقائق تبعث على التفكير في الوسائل الكفيلة بالوقاية من آفة الصحة والحضارة وتقطع الطريق على المهرب والتاجر والمروج، فلا تترك لهم المجال للتجارة في المخدرات، وإذا حصل شيء من ذلك فليس بهذه الكثرة والانتشار.

فلا بد إذن من وقفة عالمية حازمة بين الدول لإيقاف هذا التيار الماحق بمختلف الطرق، ولو كان ذلك عن طريق القوة، إذ أن مكاسب زراعة المخدرات خيالية وليس من السهل أن يتخلى هؤلاء عن زراعتها ويستبدلوها بزراعة الحبوب أو الفواكه ذات المردود الاقتصادي الضئيل بالمقارنة مع مردود الحشيش أو الأفيون أو الكوكايين.

ولا وقاية عند انتشار هذه الأوبئة وإنما الوقاية في منع زراعتها أو الاقتصار على زراعة القدر المطلوب طبياً وما يزال المزيد من صناعات الأدوية يطغى باسم العلاج والشفاء، وكثير من الأطباء يقعون في الأحابيل والمغالطات التي تصنعها هذه الشركات العملاقة بثروتها الطائلة، وبمن يقف من ورائها يدعمها ويشد أزرها، ثم يكتشفون أن فائدة هذه العقاقير محدود، وأن مخاطرها جسيمة، وأنهم قاموا بتسبب الإدمان لعشرات الملايين من البشر[46].

ومن هنا التماثل في النتيجة والهدف بين بعض شركات الأدوية وشركات

(46) المخدرات: محمد علي البار: 310 (ط: دار القلم دمشق).

السلاح فكلاهما يسعى إلى الربح الوفير ويصنع وسائل التدمير، فمراقبة هذه الشركات والمزارع من أهم وسائل الوقاية غير المباشرة من آفات المخدرات.. كما تشمل هذه الوسائل كل الطرق الإعلامية طارفها وتليدها.

وقد أضحت اليوم بعض الأفلام السينمائية والأشرطة التلفزيونية كذئب هائج تفترس مكارم الأخلاق وتدعو عن طريق الإيحاء والإغراء إلى الغواية وتحبب الأهواء وتزين الفواحش وتخدر الطاقات الحية بلون آخر من المخدرات، لأن كثيراً من النجوم والكواكب في الفن يعانون من الإدمان في واقع أليم يزري بكرامة الإنسان الذي زينه بالاستقامة والإيمان وميزه بالفضيلة والإحسان. وفي بلدان العالم الثالث بما فيه العالم الإسلامي تقوم الأجهزة الإعلامية الأخرى ببيع آلاف الأفلام والمسلسلات الهابطة لعرضها على الشعوب الفقيرة مادياً وعلمياً لتخديرها فتدفع لهم مئات الملايين من الدولارات لتبتاع منهم أشرطة الغناء المائع والرقص الخليع والموسيقى الصاخبة في الوقت الذي يدعو فيه الساسة إلى حياة التقشف وربط الأحزمة والإقبال على التكونولوجيا الحديثة والتطور العلمي التقني وجامعاتهم خالية من أجهزة المخابر التعليمية ووسائل البحث العلمي.

وفي الفترة الأخيرة انغمس الكثيرون من نجوم الفن في بؤرة المخدرات، فأين الفن الرفيع الذي يسمو بالإنسان، ويعلي منزلته في الكون ويغرس فيه بذور الخير والحق والجمال من هذا الغثاء الذي ينزل بمستواه إلى حضيض الحيوانية والرذيلة؟.

كتبت صحيفة أخبار اليوم في 15/ 10/ 1985 صفحة 5 ـ تحت عنوان (مسلسلات يكتبها الفنانون بأنوفهم إن نجمة معروفة في عالم فن الغناء تشم الهيروين قبل أن تغني في حفل عام).. وتبدأ الصحيفة بالنغمة المعروفة (كل إنسان حر يعيش بالطريقة التي تعجبه، ويموت بالطريقة التي تعجبه، وهو مفهوم خاطىء يرفضه الإسلام، فالإنسان في الإسلام ليس حراً يعيش كيف يشاء ويموت كيف يشاء، بل ينبغي أن يكون عبداً لله يعيش كما أمره الله ويموت كما أمره الله: **﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب**

العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾[47].

ويستطرد كاتب المقال في تلك الصحيفة المعروفة فيقول: إن الشخصيات العامة هي التي يجب أن تقيد سلوكها أكثر من سائر الناس ويأتي رجال الفن الذين نالوا شهرة على أوسع نطاق في مقدمة هؤلاء الذين يعرفهم العامة والخاصة، فإن التمسوا لأنفسهم عذراً وقالوا نحن بشر، قلنا لهم: لكنكم نجوم وخطورتكم أنكم نجوم، يعتبركم الشباب المعجب بفنكم مثلاً وقدوة فيقلدكم عن غير وعي ويتوهم أن مثل هذه الأعمال المشينة ترتبط بالعبقرية وقائمة الشمامين في الأوساط الفنية اللامعة طويلة للأسف الشديد[48].

أما الوسائل الوقائية المباشرة فكثيرة متنوعة ويأتي في مقدمتها:

الوازع الديني:

وهذا العامل من أعظم العوامل تأثيراً على السلوك وعلى احترام التعاليم الإسلامية، ونشدان الفضيلة، واجتناب ما نهانا عنه ديننا الحنيف، ولكن هذا العامل المؤثر أخذ في الضمور والتضاؤل في نفوس شبابنا، ونتيجة جهله بحقيقة الدين أو فراغ قلبه من الإيمان أو ابتعاده عن التدين كي لا يوصف بالتخلف والرجعية والأصولية التي قرنها أعداء الإسلام بالإرهاب والعنف والتدمير أو تهمة قلب نظام الحكم.

وحرصت بعض الدول على إبعاد الشباب المسلم عن حظيرة الإسلام والتمسك به وسمت ذلك حرية وتقدمية، وللغزو الثقافي الأجنبي دور فعال في تحويل وجهة الشباب نحو وجهة غربية أوشكت أن تقضي على هويتهم الإسلامية لا سيما الشباب الذي سافر إلى الغرب وإلى مناطق مختلفة من العالم واختلط بجنسيات متباينة وتأثر بعادات وثقافات وأخلاق منافية لروح الإسلام، وقد شاركت وسائل الإعلام الأجنبي وحتى الإعلام لدى بعض

(47) سورة الأنعام، الآية: 162 ـ 163.

(48) انظر: المخدرات: الخطر الداهم (314).

الأقطار التي تنتمي إلى الإسلام جغرافيا ووراثياً، في إفساد الأخلاق ونشر الرذيلة وانتشار المخدرات واستهواء الجنس والكأس والملاهي.

وقد أدت المشاكل الاجتماعية المتفاقمة إلى الصراع الداخلي بين الأحزاب التي لا تجمعها كلمة التوحيد والحق، فمزقت الأمة شر ممزق، ودفعت بجل شبابنا إلى شر ملاذ، وهو الالتجاء إلى كأس تتلوها كؤوس، أو إلى شمة تتلوها شمات أو إلى قرص أو حقنة تتلوها أقراص وحقنات، بحثاً عن وسيلة للتخلص من الواقع الأليم أو الحقيقة المرة بالنسيان وهم بذلك كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه أو كظمآن رأى سراباً فحسبه ماء فلما جاءه لم يجده شيئاً ولم يزده الضياع والحيرة إلا قلقاً وشروداً وتمرداً على المبادىء الأخلاقية والقيم الإسلامية وعلى المجتمع الذي يعيش فيه حتى وقع في حمأة الرذيلة وغرق في مستنقع الشهوات وانغمس في رجس الخمور والمخدرات حيث لم يكن هناك عاصم من الإيمان بالله وخوفه وتقاه ومحبته وطاعته والاهتداء بهديه والتسليم بأمره.

ثم لما نسوا الله وكلهم إلى أنفسهم فاجتالتهم الشياطين وتحكمت فيهم أهواؤهم، فعاثوا في الأرض فساداً وارتكبوا الجرائم الجنسية الرهيبة من الاعتداء على المحارم مثل الأم والبنت والأخت، وقد غاب رشدهم ووعيهم بمفعول الخمر أو المخدر فأحلوا وتحللوا ونسوا الله فأنساهم أنفسهم.

إن عودة الوعي إلى المدارك والرشاد إلى العقول والإيمان إلى القلوب والحياة إلى الضمائر والنور إلى البصائر لن يكون ذلك كله بغير الدين الذي له من بالغ التأثير وعظيم السلطان ما ليس لغيره فهو الذي يوجه النفس إلى الله ويعطي للحياة معنى واضحاً ثابتاً.

ولا توجد الإرادة بغير دوافع، والدوافع متعلقة بالعقيدة فلا يرغب المؤمن في عمل ما ويقدم عليه بإصرار إلا إذا آمن بجدواه ونفعه، لذلك نفى النبي ﷺ الإيمان عن الإنسان المسلم حين يتلبس بشرب الخمر أو بالزنى أو بالسرقة.. ولم يزل علماء الاجتماع يعدون من أسباب نهوض المجتمعات وانحلالها حال الدين والعقيدة.

وقد شهد القرآن الكريم بذلك ونبه إليه على لسان سليمان في قصته مع بلقيس ﴿**وأوتينا العلم من قبلها وكنا مسلمين وصدها ما كانت تعبد من دون الله**﴾[49] فقد كانت عبادتها للشمس مما صدها عن حصول الرشد والعلم النافع، إذ هي بذلك الاعتقاد الوثني الباطل منصرفة عن الرشد الفكري واستكمال العلم والحضارة الصحيحة، لأن أعمال الناس وتصرفاتهم في الحياة تتكيف بحسب ما يصدر عن معتقداتهم من تصورات وأفكار وسلوك.

وقد ظهرت آثار العقيدة الإسلامية الراسخة في المشاعر والتصورات ظهورها في الأفكار والتصرفات[50].

وقل أن يذكر الإيمان في القرآن غير مقترن بصالح الأعمال لأنه من علاماته ولوازمه، وبصلاح العقيدة تصلح الأخلاق ويستقيم النظر للحياة.. وعقيدة الإسلام قوة عظيمة تحرك السلوك وتوجهه ويستمد منها الإنسان في شتى ظروف الحياة ما تتخاذل دونه النزوات والأهواء، وما يكون له عوناً على البت في ما يعرض له من قضايا يغشاها الصراع النفسي بين الدوافع والجواذب[51] فالتحرر من قيود الدين مصدر القيم العليا والمثل الرفيعة هو عبودية النفس لنزواتها وأهوائها، وهو عنوان على انحرافها عن مصدر النور والهداية، إذ الدين الإسلامي الحنيف فريد من نوعه، إذ حفظ للإنسان منزلة سامية في الأرض والسماء إذا هو عرف حقيقة وجوده واحتفظ بهذا المستوى الرفيع لمنزلته في الكون.

وإذا كان العلم قد جعل له سلطاناً على قوى الطبيعة ليستخدمها ويسخرها، فإن الإسلام يدعوه إلى الأخذ بأسباب التقدم والتبحر في العلوم دون أن يحبس نفسه في بوتقة المادة أو يصرفه عن التأمل في الجانب المقابل لكيانه الإنساني الباطني وهو الجانب الروحاني فيه، ولم يقطع صلته بالسماء ولا بوجوده، ولم يدعه غريباً في هذا الكون بل أودع فيه ما يمكنه من فرض

---

(49) سورة النمل، الآية: 42.

(50) التهامي نقرة: سيكولوجية القصة في القرآن: المقدمة (ط: تونس 1982).

(51) أحمد عزت راجح: أصول علم النفس: 140 ـ 141 (ط: الاسكندرية 1957).

سلطانه عليه، فلا خوف من مجهول ولا يأس ولا تشاؤم، وهو الذي حمى المسلم من فكرة العدم المدمرة لإرادة الحياة ومنحه التأمل ليدرك أن كفاحه في رحلته الدنيوية ليس عبثاً ينتهي بالموت وضجعة القبر.

﴿أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون﴾[52].

فالإيمان بالله شهادة قائمة للإنسان على أنه ذو عقل حصيف يميز الخير عن الشر والنفع عن الضر والحق عن الباطل، فهو بهذا العقل عرف الله، ثم عرف الأعمال الصالحة فسعى إليها والأعمال الباطلة الضارة ففر منها.

والحقيقة التي يؤيدها القرآن أن معايير القيم والأخلاق مرتبطة بميزان الله وعلى قدر الإيمان بهذه الحقيقة تكون الاستقامة.

أما من لم يفتح له عقله طريقاً إلى الله فقد عمي عن الحقيقة الكبرى وضل الطريق إليها.. فكيف يمكن أن يهتدي إلى حق بعد هذا؟.. وكيف يتسنى له أن يفعل الخير بعد أن حاد عن طريق الوجهة إليه[53]؟

وقد عجز نبي الله لوط عليه السلام عن اجتثاث ما تمكن في نفوس قومه من منكر لأن منشأه عقدة الكفر.

ويفيد التحليل النفسي للعادات السيئة أنها تبطل وتزول بمجرد اقتلاع العقدة، مثلما يزول مفعول الكهرباء بانقطاع التيار.

لذلك أقام القرآن منهجه التربوي على العقيدة فجعل منها منطلقاً لكل إصلاح وتهذيب وتسديد وتوجيه، إذ لا شيء يملك قدرة التأثير على الإنسان تأثير الإيمان من داخله، فكل قوة تتلاشى أمام قوته.

وقد أثبت علم النفس أن الذين يقدمون على الانتحار لا يؤمنون بالله، أو تضاءل الإيمان في قلوبهم بتأثير اليأس من رحمة الله التي وسعت كل شيء ولا تضيق بأحد من عباده.

فهل تقوم الأجهزة الإعلامية في مختلف الأقطار الإسلامية بدعم العقيدة

---

(52) سورة المؤمنون، الآية: 115.

(53) عبد الكريم الخطيب: التعريف بالإسلام: 230 (ط: القاهرة 1965).

وترسيخ الإيمان وإصلاح القلوب، وتهذيب النفوس، بمنهج جذاب يتجاوب معه الشباب، فيهديهم إلى صراط الله القويم، ويقيهم شر المغريات القاتلة والجواذب المدمرة، وضِغوط المشاكل، وتأثير قرناء السوء بالقدوة والإيحاء والتشجيع والتزيين؟.

سئل النبيّ ﷺ - عن علامة الإيمان فقال: (إذا ساءتك سيئتك وسرتك حسنتك فأنت مؤمن)[54].

فأين هؤلاء من أولئك الذين يتبجحون بمعاصيهم، ويتناولون المسكرات والمخدرات ولا يبالون، ويفعلون الفواحش وسائر المنكرات ولا يندمون ويقدمون على ما يقدمون بحثاً عن ربح عاجل أو لذة عابرة، أو تهويمات سابحة؟.

إن الفراغ الروحي لا يملؤه إلا هوى النفس الأمارة بالسوء ولا يسد ذلك الفراغ الروحي والخواء النفسي غير الدين والدين عند الله الإسلام.

ولن تستطيع أجهزة الاعلام الإسلامية أن تستقطب اهتمام الشباب المسلم إلا بالإنتاج الراقي البديع الذي تتوافر فيه المقومات العلمية والفنية، والقدرة على الإبداع في أسلوب العرض شكلاً ومضموناً، حتى يكون هو البديل عما يحب الشباب أن يقرأه أو يشاهده أو يسمعه من ضروب المعرفة والثقافة والتسلية في مختلف وسائل الإعلام والاتصال الأجنبية.

ومن أهم الوسائل الواقية للشباب من الانحرافات والمغامرات والمخدرات أن يجد ما يملأ فراغه من ألوان الهوايات المشروعة في النوادي العلمية والأدبية والثقافية والرياضية ونحوها من المؤسسات الشبابية التي تعني بالشباب، وتنظم له الرحلات السياحية والتثقيفية والمعسكرات العلمية حتى لا يتخطفه إخوان الشياطين ممن ألقوا عن كواهلهم كل المسؤوليات والتبعات، وراحوا يبحثون عما يشبع غرائزهم وعما يقتل الوقت من اللذات والمتع الحسية التي تنحدر بالإنسان إلى أسفل الدركات، وتنزل به في هاوية الرذيلة.

---

(54) رواه الديلمي في مسند الفردوس.

ونحن في العالم العربي والعالم الإسلامي عامة ينقصنا في المناهج التربوية ما يغذي ملكة الموهبة لاكتشاف نوع الهواية التي تستأثر بميل الشباب وتأخذ بلبه وفكره ووجدانه وتوفير مختلف الهوايات من الفنون والآداب والعلوم والصناعات اليدوية والآلية، والأجهزة الإلكترونية ليتدرب على استخدامها، وينتفع بها في الحال والمال.. كما نرى ذلك في شباب أكثر البلاد المصنعة المتقدمة، والمثل الإسلامي يقول: إن لم تشغل نفسك بالحق اشتغلت بالباطل وإن لم تستخدم طاقاتك فيما ينفع، انصرفت إلى ما يضر، لأن الطبيعة تأبى الفراغ والحياة ترفض الركود.

وعلى العالم الثالث عموماً والعالم الإسلامي خصوصاً أن يكثف من برامج توعية الأسرة ليعرف كل فرد من أفرادها ماله من حقوق وما عليه من واجبات تقابلها، حتى يتكون فيها نشء خال من العقد النفسية والمركبات، فإن لم تفلح كل هذه الوسائل، فقد يفلح الخوف من طائلة القانون وما قرر من عقوبات صارمة قد تصل إلى عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد بالنسبة للزارع والتاجر والمهرب والمروج.

ويدخل ذلك في باب سد الذرائع ودرء المفاسد.

فمن تحدثه نفسه بارتكاب ما تعاقب عليه الشريعة والقانون فإنه لا يستطيع أن يتمكن من ذلك لفقدانه في السوق السوداء فكان ـ كما قال ـ من العصمة ألا تجد وإذا كانت التوعية أهم عوامل الوقاية مما تأكد ضرره وتحقق خطره وثبت تحريمه، فإن على العالم الإسلامي تقع مسؤولية التوعية المستمرة بما للمخدرات من ضرر في دين متناولها وعقله وخلقه ومزاجه ومن إفسادها للعقول أنها جعلت خلقاً كثيراً مجانين وهي تورث الدناءة والمهانة وتجعل متعاطيها ديوثاً فاقد المروءة والغيرة، وفيها من المفاسد ما ليس في الخمر فهي بالتحريم أولى ـ كما قال ابن تيمية ـ وقد أجمع المسلمون على أنها محرمة ومن استحلها وزعم أنها حلال يستتاب، فإن تاب وإلا قتل مرتداً لإنكاره ما هو معلوم من الدين بالضرورة.

وذكر ابن القيم في كتابه (زاد المعاد): أن الخمر يدخل فيها كل مسكر

مائعاً كان أو جامداً عصيراً أو مطبوخاً يدخل فيها لقمة الفسق والفجور، ويعني بها الحشيش لأن هذا كله خمر بنص رسول الله ﷺ الصحيح الصريح الذي لا مطعن في سنده، ولا إجمال في متنه، إذ صح عنه قوله ﷺ: (كل مسكر خمر) صح عن أصحابه الذين هم أعلم الأمة بخطابه ومراده أن الخمر ما خامر العقل.

ولو لم يتناول لفظه ﷺ (كل مسكر) لكان تحريمه بالقياس الصحيح الذي استوى فيه الأصل والفرع من كل وجه واشتركت فيه علة التحريم حاكماً وحده بالتسوية بين أنواع المسكرات، فالتفريق بين نوع ونوع تفريق بين متماثلين من جميع الوجوه.

وإذا كان من يقول بحل الحشيش زنديقاً مبتدعاً عند علماء الحنفية.. فكيف القول في المخدرات الأخرى التي هي أشد ضرراً بالأمة أفراداً وجماعات؟.

إن الشريعة الإسلامية بنيت على جلب المصالح الخاصة أو الراجحة، وعلى درء المفاسد والمضار وكذلك، فكيف تغضي عن تناول المخدرات وهي أشد فتكاً بالعقل والخلق والجسم والمال كما أثبتت ذلك تقارير الأطباء والدراسات الطبية العلمية.

وبقدر تفاقم عدد متعاطي المخدرات في مجتمع ما يكون تضاؤل إنتاجه وبطء تنميته وابتعاده عن حلبة السباق نحو الحضارة والرقي.. فكيف لا تجرم الشريعة هؤلاء المعتدين على المجتمع، بحد الخمر ونتائج انحرافهم بتعاطي المخدرات أشد خطراً من نتائج انحرافهم بشرب الخمر على أنفسهم وعلى المجتمع كله؟.

إن من غريب المفارقات، ومن أعجب الفلسفات في بعض القوانين الوضعية عدم مؤاخذة المدمنين وإسقاط العقوبة عنهم بدعوى أو بأخرى، في حين أن أشد العقوبات في تلك القوانين تسلط على من كان دون ذلك إجراماً، في حين أن التحريم والتجريم في مثل هذه القضايا غير منفصلين لاقتران التحريم بحد جرائم المخدرات.

والاتجاه الغالب في الفقه الجنائي الإسلامي أنه يدخل في جرائم الحدود جريمة شرب الخمر وإن اختلفوا في تحديد مقدار الحد، واعتبرها بعضهم من جرائم التعزير باعتبار أن الحدود عقوبات مقدرة، والتقدير هو العنصر الأساسي الذي يميزها عن غيرها، وهذا التقدير غير متحقق بالنسبة لجريمة السكر والمخدرات محرمة كالخمر لدخولها في مدلول لفظه، أو محرمة بقياس استوى فيه الأصل والفرع من كل الوجوه وأياً كان وجه التحريم أو نوع العقوبة فإن سوء التقدير القول بالعفو عن المدمنين ولو وجدوا في حالة تلبس واعترفوا بدعوى أن حالتهم البدنية والنفسية تبعث على الإشفاق عليهم، وعلاجهم لإنقاذ حياتهم مما تردوا فيه، ويبدو لأول وهلة أن هذا العطف الإنساني أقرب إلى الرفق والرحمة، ولكن خطره يكمن في إزالة عنصر كبير من عناصر الوقاية والتوقي من عواقب الجريمة وآلام العقوبة.

والشريعة الإسلامية لا تنفذ عقوبة من يستحق العقاب من المنحرفين والمجرمين إذا كانوا مرضى حتى يعالجوا أو يشفوا بل إنها ترجيء إقامة الحد على من استوجبه في شدة الحر والقر حتى يعتدل الطقس.

فكيف بالمريض الهزيل من تعاطي المخدرات؟.. فالعلاج أولاً ثم العقوبة للردع والزجر بعد المعافاة التامة.

وصدق الشاعر إذ يقول:

فَقَسا ليزدجروا ومن يَكُ راحماً فَلْيقْسُ أحياناً على من يُرحَم

ولقد تأكدت اليوم ضرورة العمل المشترك لمواجهة خطر مشترك يهدد أمن المجتمعات الإنسانية، باعتبار أن نتائجه واحدة وإن اختلفت أشكاله وصوره، وذلك للتداول في أفضل الوسائل لحماية نفسها كالمخدرات والإرهاب.

ومن هنا ندرك أهمية الحماية من تعاطي المخدرات عن طريق التخويف بالعقوبة والزجر بها، ولكن التفاوت بين عقوبة تجار المخدرات ومروجيها وبين معاقبة متعاطيها مما تقتضيه العدالة في الأحكام، فإن الضحية لنهم أولئك المجرمين الذين يحصلون على ثروة طائلة بطريقة غير مشروعة على حساب

المغرورين وعلى حساب سلامة الأمة مما يحصنها ويحفظها من الآفات والأوباء الفتاكة والضحية هو متعاطي المخدرات أياً كانت العوامل الداخلية والخارجية التي دفعته إلى هذه الجريمة وحملته على ارتكابها، لأنه يشتري المرض بماله الذي ينعم به عصابات التهريب والاتجار وتلك العصابات التي يجب القضاء عليها بالموت لشناعة جريمتهم وفداحتها وانعكاساتها على الصحة والأمن والمال والحياة الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة.

ولكن ينبغي أن نأخذ في اعتبارنا أن العرض مرتبط بالطلب، فتناول المخدر وشراؤه بأي ثمن هو تشجيع لهذه العصابات على المضي في إجرامها قدماً يدر عليها دخلاً خيالياً غير محدود لن يستطيع أحد أن يحصل عليه بتلك الوفرة والسرعة من عمل مشروع، ومن أجل ذلك أيضاً يعاقب المتناول لفتحه باب العرض للتجار والمروجين، وإن كانت عقوبتهم أشد وقد تصل إلى الإعدام وهي لا تدخل في عقوبات الحدود، بل في عقوبات التعزير التي تشمل في المملكة العربية السعودية بالنسبة للمهربين السجن لمدة خمسة عشر عاماً وغرامة مالية قدرها عشرون ألف ريال سعودي مع مصادرة المواد المخدرة وهي: الأفيون الخام، والأفيون الطبيعي، والأفيون المستحضر والمورفين والكوديين وجميع أملاح هذه الجواهر ومشتقاتها، أشباه القلويات الأخرى.

وعقوبة تعاطي المخدرات السجن لمدة سنتين والتعزير حسب نظر الحاكم الشرعي والإبعاد عن البلاد إن كان أجنبياً، ويتكون قانون منع الاتجار بالمواد المخدرة واستعمالها من اثنتين وثلاثين مادة، وقد بين هذا القانون المواد المخدرة وجعل الباب مفتوحاً لكل مادة تظهر في المستقبل ويظهر ضررها بما تؤدي إليه من تخدير.

وقد شدد مجلس الشورى في العقوبات وأقره على ذلك مجلس الوزراء[55] وأفتت هيئة كبار العلماء بالمملكة بتطبيق عقوبة الإعدام على

(55) القرار رقم: 11 بتاريخ 1/2/1374.

المهرب والمروج على أساس أن هذه الجريمة لا تخرج عن كونها قتلاً جماعياً بطيئاً بواسطة السم فعقوبة متعاطي المخدرات التي أقرتها البلاد العربية وأكثر البلاد الغربية لا تمنع من معالجة مدمني المخدرات وإعادة تأهيلهم للحياة الاجتماعية.

ففي الإمارات العربية المتحدة مثلاً تنص المادة الخامسة عشرة من قانون العقاقير الخطرة الصادر في 11/ 7/ 1971 على عقاب متعاطي المخدرات بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات، وبغرامة لا تزيد على مائة ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين[56].

ومن التشريعات التي لا تجرم متعاطي المخدرات القانون البلجيكي الصادر في 24/ 1/ 1921، فلا يعاقب على التعاطي إلا إذا كان جماعياً.. وكذلك القانون الإيطالي الصادر في 9/ 11/ 1923 والقانون اليوغسلافي المعدل في 16/ 2/ 1973.. والقانون السويسري الذي استثنى من المخدرات عقاقير الهلوسة[57].

ولا شك أن التشريعات التي لا تجرم متعاطي المخدرات لا تخدم التعاون الدولي للقضاء على المخدرات، ولا مبدأ الوقاية منها، في حين أن التشريعات التي تجرم التعاطي هي أكثر التشريعات قدرة على تحقيق دور القانون الجنائي في هذه القضية كأداة للحد من استفحال خطر المخدرات.

فقد تجاوزت سياسة التسامح والإغضاء عن المتعاطين بعد أن أصبحت فعلاً المخدرات هي الطاقة الكبرى في معظم أقطار العالم للجرائم المتنوعة فلا بد إذن أن تقرر كل دول العالم أن تجريم تعاطي المخدرات ضرورة لحماية مصالح جديرة أن يبسط عليها القانون الجنائي سلطانه، حتى تسيطر على هذه الظاهرة الشنيعة التي تستهلك طاقات الإنسان، وتدمر الكثير من موارده وتقضي على قيمه الأخلاقية والروحانية.

---

(56) محمد فتحي عيد: جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن: (ط: الرياض 1988م).

(57) المصدر السابق.

- ومن سبل الوقاية الناجعة تنظيم حملات إعلامية من حين لآخر بين الجمهور من خلال الوقائع بالصورة والصوت مدى أخطار المخدرات على صحة الأفراد والشعوب، على غرار ما قامت به الإمارات العربية المتحدة في أواخر سنة 1992 وبالخصوص الحملة التي نظمها التليفزيون الإماراتي.

فالتحرك وفق خطة عملية مدروسة تستهدف كافة الجماهير وفئة الشباب بصورة خاصة لتوضيح أخطار المخدرات هو من أنجح وسائل الوقاية منها.

ولعل من أهم مجالات التوعية في العالم الإسلامي الدور الرائد الذي يقوم به أئمتنا الخطباء في المساجد، كما أن الاستمرار في رفع كفاءة مستوى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات من خلال تدريب متخصص كالذي يقوم به المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، وتعزيز مكافحتها بالإمكانات البشرية وتحديثها وتزويدها بكل المعدات المتطورة التي تساعدها على نشاطها إذا أردنا أن نطبق عملياً المبدأ القائل (الوقاية خير من العلاج) فعلينا أن نستعمل جميع وسائل الوقاية المباشرة وغير المباشرة وأن نبتكر وسائل أخرى جديدة وأن نطور مناهج التوعية وأن نصدر النشريات والملصقات وأن نستبعد عن إعلامنا برامج الجنس والعنف والجريمة والانحراف، فإن رؤية المعاصي باستمرار مما يجعل أمرها في النفس هيناً.

سبل العلاج:

لا يقتصر علاج الإدمان على الناحية الفسيولوجية والنفسية للمدمن فحسب بل يشمل جوانب أخرى خارجة عن علاج المستشفيات والمصحات، وهو العلاج بالاقلاع نتيجة الاقتناع، أو الخوف من أن تبصره عين الرقابة الساهرة أو تناله يد العدالة الزاجرة، أو خشية الله واتقاء سخطه وأليم عقابه.

ومن هنا ندرك تداخل وسائل الوقاية والعلاج والتقاءهما في كثير من النقاط والأهداف.

طريقة الاقناع:

إن هذه الطرق المتنوعة لمعالجة تناول المخدرات والتي ترتبط بباطن

الإنسان وتؤثر عليه من داخله لا يلزم أن تكون بديلاً للعلاج الصحي بحيث يمكن الاستغناء عنه بها، ولكنها من العوامل المساعدة على علاج المدمنين والتأثير عليهم فتحيي ضمائرهم وتصلح سريرتهم وتقوم سيرتهم، وتعلمهم ما كانوا يجهلون وتنبههم إلى ما هم عنه غافلون، وتذكرهم بما نسوا.

فقناعة المدمن على تعاطي المخدرات بضررها الشديد من أهم العوامل المساعدة على علاجه، فلا بد إذن أن يعرف المبررات الثلاثة لتجريم تعاطيها وهي: الإضرار بالنفس، وقد رأى الأضرار الجسيمة التي تلحقه قبل تناولها المتأخر عن موعده من صداع واضطراب ورعشة وتشنج قد يؤدي إلى الوفاة، وبعد تناولها من خروج عن حاله العادي إلى حالة سيئة تثير الضحك والشفقة عليه في وقت واحد، فيرى ويسمع مايراه الأسوياء ويسمعونه.

والإضرار بالغير حين يفقد القدرة على رعاية أسرته والإنفاق عليها لعزوفه عن العمل والإنتاج، أو لأنه ينفق عائد إنتاجه على المخدرات التي تستهلك مالاً وفيراً وتفني الثروة لارتفاع أسعارها.

والإضرار بالمجتمع نتيجة المضاعفات الصحية التي تتطلب رعاية من جانب المجتمع لعضو أصبح فيه كالمشلول مع ما تنفقه الدولة على أجهزة المكافحة وعلاج المدمنين وإعادة تأهيلهم للحياة الاجتماعية العادية، فالمشكلة صحية واقتصادية واجتماعية، وجريمتها يعم ضررها المجتمع الدولي بصفة عامة.

ومن ناحية تعاطي المخدرات دينيا فإن الشريعة الإسلامية تحرمه تحريماً قطعياً ولكن فئة من عامة المسلمين تعتقد أن الشريعة لا تحرم تعاطيها وحجتهم في ذلك أنه لم يرد في القرآن ولا في السنة ولا في أقوال الأئمة المتقدمين ما يفيد التحليل أو التحريم، والأصل في الأشياء الإباحة. ومنشأ هذا الاعتقاد الباطل الجهل بحقيقة الشريعة وعدم الوقوف على أصولها وقواعدها وكلياتها[58] فالأئمة الأول لم يتعرضوا لحل المخدرات أو حرمتها لأن خطرها

(58) محمد فتحي عبد: جريمة تعاطي المخدرات 1/ 362.

لم يظهر إلا بعد شيوع تعاطيها في القرن السادس الهجري مع هجوم التتار على بغداد. ثم لما تبين أن أثرها أشد من الخمر قرروا بالإجماع تحريمها وأصح الآراء وأوثقها أنه ليس هناك فاصل بين التحريم والتجريم في الشريعة، إذ تعني الجريمة فيها عصيان الله فيما أمر أو نهى سواء كانت عقوبة هذا العصيان دنيوية أم أخروية[59] ولا منجاة من عقاب الله إلا بالتوبة.

وقد بينت دراسة حديثة للجنة المخدرات في دورتها الثامنة والعشرين التي عقدت في مقر هيئة الأمم المتحدة بجنيف في فبراير (شباط) 1979، أن تعاطي المخدرات ينتهك مصلحة المجتمع الدولي في الحفاظ على الحضارة الإنسانية وتوفير الرفاهية للبشر ويكلف العالم عشرات المليارات من الدولارات سنوياً وأن تصريف مستحضرات الأفيون وخاصة الهروبين هو من أسوء ما ينزل بالمجتمعات الوطنية والدولية.

ثم إن تعاطي المخدرات يستهلك الطاقات ويضيع الأوقات ويدمر الكثير من الموارد البشرية وغيرها، ويقضي على القيم الإسلامية والأخلاقية التي تعتبر حافزاً للإنسانية على مواصلة التقدم.

ولكن المعضلة في علاج الإدمان على المخدرات عن طريق الموعظة الدينية التي تذكر بسوء عاقبة من يتعاطى المخدرات وتعاطيها من أعظم الكبائر في شريعتنا السمحة تتمثل في اعتقاد من يتناولون الحشيش بانتظام أنه من الوجهة الدينية غير محرم، كما تبين ذلك من نتائج البحث الذي أجراه المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بالقاهرة، وفي غيرها من أمصار العالم الإسلامي فكيف تنفع الموعظة من يعتقد بالحلية؟ فالتوبة بالإنابة والاستغفار والإقلاع إنما تكون لمن يعتقد أنه أذنب وارتكب معصية هي من الكبائر عند الله.

ومن هنا وجب المزيد من التوعية والتعريف بآراء العلماء وفتاواهم وكلهم قد أجمعوا على تحريمه وتحريم زرعه وبيعه وترويجه والاتجار فيه، لأن الشريعة الإسلامية إذا حرمت شيئاً حرمت فعل الوسائل المفضية إليه..

---

(59) انظر النظرية العامة للتجريم: محمد أحمد خليفة: 80.

ومن هنا تكون كل الوسائل المؤدية إلى ترويج المخدرات وتهريبها محرمة عملاً بالقاعدة الأصولية القائلة: كل ما يؤدي إلى الحرام حرام.

وإذا كان الخمر كما فسره عمر بن الخطاب: ما خامر العقل فالمخدرات بكافة أنواعها داخلة فيه كالخمر.

قال ﷺ في حديث رواه ابن عباس ـ وأخرجه أبو داود ـ في سننه في كتابه الأشربة: «لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وآكل ثمنها وحاملها والمحمولة إليه». . فيشمل هذا الحديث المخدرات كذلك.

فالجلوس مع المتعاطين إثم كبير لأنه مشاركة فيما يرتكبون، ولا سيما أولئك الذين يستبيحون ما حرم الله فمن كان له تأثير ديني أو سلطة حكم فليعمل بكل وسائله على إزالة هذه المخدرات والقضاء على أوكارها وتجارها، وذلك بتكليف من الله في النهي عن المنكر وتغييره وأي منكر أسوأ مما بان ضرره وسوء أثره وكانت عاقبة أمره خسراً للإنسان والمال وللأعراض وللأخلاق وللمجتمع؟.

فالتستر على الجريمة إثم وجريمة في حق الأمة وإشاعة الفحشاء فيها، وقد قال النبيّ ﷺ في حديث أخرجه مسلم: «إن القوم إذا رأوا المنكر فلم يغيروه عمّهم الله بعقاب. .» ويدخل ذلك في وسائل العلاج بالإقناع والتوعية والمقاومة وغيرها.

قال العلقمي في شرح الجامع: «يروى أن رجلاً من العجم قدم القاهرة وطلب دليلاً على تحريم الحشيشة، وعقد لذلك مجلساً حضره العلماء، فاستدل الحافظ زين الدين العراقي بحديث أم سلمة: نهى رسول الله ﷺ ـ عن كل مسكر ومفتر وقد نبه السيوطي ـ على صحة هذا الحديث، واحتج به ابن حجر على حرمة المفتر، وهو كل ما أدخل فتوراً على نشاط الجسم وطاقاته، ولو لم يكن شراباً ولا مسكراً»[60].

(60) انظر فتوى الإمام الأكبر شيخ الأزهر في كتاب: الدين والعلم في مواجهة المخدرات لنخبة من العلماء رسالة الإمام عدد 19: صفحة 279 (ط: القاهرة 1989).

واتخذ المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء خارجية الدول الإسلامية الذي انعقد بفاس في الفترة من 1 ـ 6 يناير 1986 قراراً حث فيه الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات فعالة لمكافحة الأوجه المتعددة الأبعاد لمشكلة المخدرات كما حثها على توفير المرافق اللازمة لعلاج المدمنين وإعادة تأهيلهم[61].

فالعلاج الطبي من إدمان المتعاطي للمخدرات أمر حتمي، لأن الإدمان على بعض المخدرات الخطيرة مرض كسائر الأمراض التي يحتاج علاجها إلى طبيب مختص ورقاد في المستشفى تحت مراقبة لعدة أسابيع أو شهور، وقد يكون المريض بالإدمان فقيراً لا يقدر على تسديد المبالغ المالية الطائلة للعلاج، فعلى مؤسسات الضمان الاجتماعي وعلى الدولة أن تتدخل بالمساعدة والمعونة لإنقاذه من خطر يهدد حياته وحياة المجتمع فكيف يطالب رجال القانون في بعض البلاد الغربية بإلغاء تجريم التعاطي لكونه يعد اعتداء على حرية الإنسان وحقوقه؟ ولم يدخل في اعتبارهم الحفاظ على كيان الأسرة وسلامة الأمن العام والصحة العامة وعدم إهدار طاقات الإنسان، ونشاطه الحيوي ودعم الاقتصاد وتحقيق التنمية؟

ولذلك قضت بعض القوانين بإعدام تجار المخدرات ومروجيها واعتبروا قضيتها من اختصاصات محاكم أمن الدولة العليا لأن الدولة تواجه معهم حرباً ضارية لا هوادة فيها لأنهم يقتلون الشعب بالسموم التي يتطلب علاجها وقتاً طويلاً ومالاً وفيراً.

يقول الدكتور فؤاد شلبي: (إن علاج المريض من حالة الإدمان يحتاج إلى مدة طويلة لا بد أن يقضيها تحت إشراف أطباء في عيادات خاصة ومصحات متخصصة، وذلك عن تناول أدوية بديلة يكون لها تأثير المواد المخدرة، ثم التخلص منها تدريجياً بجرعات تتناقص يوماً بعد يوم إلى جانب العلاج النفسي الذي يخلص المدمن من مشاكله التي أدت به إلى الإدمان ونقي المجتمع شر الانحلال.

---

(61) الدين والعلم في مواجهة المخدرات: 164 (ط: القاهرة 1989).

وقال أحد أطباء الأمراض النفسية إن الإنسان الذي يتعود على تعاطي المخدرات ثلاث مرات متواصلة يتحول إلى مدمن وبذلك يكون قد وضع نفسه تحت رحمة تجار السموم الذين يستنزفون كل ما عنده من مال.

وللصين تجربة ناجحة في مواجهة الإدمان للمخدرات وخاصة الأفيون من قبل الأطباء الخبراء بوخز الإبر وغرسها في مواطن من الجسم يعرفها الخبراء وجربت الطريقة في أمريكا وبلاد عديدة أخرى فنجحت، كما أجريت في مصر على بعض حالات الإدمان وكذلك لمكافحة عادة التدخين وكل نتائجها مشجعة[62] إن العلاج الطبي وحده لا يكفي وإن تحقق به الشفاء الكامل من مرض الإدمان لأن من المرضى من يعاوده الحنين إلى تناول المخدرات فيعود، ما لم يكن له زاجر من الخارج، كمضاعفة العقاب بالعدد والتكرار وزاجر من الداخل كالخوف من عودة المرض، وأعظم وازع يصرف النفس عن المعصية بعد التوبة إلى الله منها هو الدين الذي يجعل في النفس رقيباً حاضراً تراه عين البصيرة وتحس وجوده.

إن الفراغ الروحي لا يملؤه بالحق غير الإيمان الصادق الذي يحقق المعجزات ويصنع الرجال الأشداء الأبطال وينجز ما يعجز عن إنجازه.

وغرس بذور الإيمان في النفوس هو الذي يهذبها ويعلمها الصبر على ما تكره وعلى ما تحب، وهو الذي يحميها من الجوانب المغرية، والدوافع الموبقة ويجلي عنها غشاوة الجهل وظلمات السوء، ويجنبها غواية الشيطان.

وقوة الإيمان تكمن في قوة تأثيره وقدرته الفائقة على الشفاء من جميع الأسقام والعلل والمحن والفتن وإخراج المؤمن من ضائقة الحياة والتشاؤم إلى سعة الأمل والتفاؤل فيطرد عنه الكآبة والقلق والبؤس واليأس، إن إدمان الخمر الذي كان عليه العرب في الجاهلية لم يعالجه غير الإيمان الذي به كانت الاستجابة الفورية لأمر الله ورسوله عندما نزل قوله تعالى ﴿**يأيها الذين آمنوا**

---

(62) المصدر السابق: 150 ـ 155.

إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾[63] قال عمر عند سماعه الآية **﴿فهل أنتم منتهون﴾**؟:انتهينا ربنا، انتهينا ربنا وقال أنس: حرمت الخمر ولم يكن للعرب يومئذ عيش أعجب منها، وما حرم عليهم شيء أشد من الخمر.

وقال: بينما أنا أدير الكأس على أبي طلحة، وأبي عبيدة بن الجراح، وأبي دجانة، ومعاذ بن جبل، وسهيل بن بيضاء، حتى مالت رؤوسهم، فسمعت منادياً ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت.. قال: فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج، حتى أرقنا الشراب وكسرنا القلال، وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا وأصبنا طيب أم سلمة، ثم خرجنا إلى المسجد، فإذا برسول الله ﷺ وسلم يقرأ: **﴿يأيها الذين آمنوا إنما الخمر..﴾** إلى قوله: **﴿فهل أنتم منتهون﴾**[64].

وهكذا كانت الاستجابة بفضل الإيمان قوية وسريعة وانتهى المسلمون من شرب الخمر وتخلص المجتمع الإسلامي من ربقة هذه الآفة، بعد أن كانت معبودة من عرب الجاهلية.

فأي علاج أبلغ أثراً من الإيمان الذي قلب الموازين والقيم، فانقلبت المفاهيم والمثل وها هي معجزة الإسلام تتكرر في أمريكا التي فشلت منذ سنة 1936 أن تمنع الخمر أن تحول نزلاء السجون ومدمنو حي (هارلم) السود، حين دخلوا في الإسلام وأنار الله قلوبهم بالإيمان إلى رجال أبرار ونساء أطهار وقد فشلت كل مشاريع الإصلاح لإنقاذهم من براثن الإجرام والإدمان والقضاء على أوكار البغاء والمخدرات.